بسم الله الرّحمن الرّحيم

"ارآء المفسرين في معاني الأمر والنهي من سورة النساء"

(دراسة وصفية دلالية بلاغية)

البحث الجامعي

قدمته الباحثة لاستيفاء أحد الشروط اللازمة على درجة سرجانا(S-١) في شعبة اللغة العربية وأدبها بكلية العلوم الإنسانية والثقافة

الباحثة : دَارِ السَّلاَمِي

رقم القيد : ٠٧٣١٠٠٥٨

تحت المشرف :

الدكتورندوس الحاج مرزوقي مستمر، الماجستير

شعبة اللغة العربية وأدبها

كلية العلوم الإنسانية والثقافة

جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية بمالانج

٢٠١١

بسم الله الرّحمن الرّحيم

"ارآء المفسرين في معاني الأمر والنهي من سورة النساء"

(دراسة وصفية دلالية بلاغية)

البحث الجامعي

قدمته الباحثة لاستيفاء أحد الشروط اللازمة على درجة سرجانا(S-١) في شعبة اللغة العربية وأدبها بكلية العلوم الإنسانية والثقافة

الباحثة : دَارِ السَّلاَمِي

رقم القيد : ٠٧٣١٠٠٥٨

تحت المشرف :

الدكتورندوس الحاج مرزوقي مستمر، الماجستير

شعبة اللغة العربية وأدبها

كلية العلوم الإنسانية والثقافة

جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية بمالانج

٢٠١١

تقرير المشرف

نقدم إلى حضرتكم هذا البحث الجامعي الذي كتبته الباحثة :

الإسم : دار السّلامي

رقم القيد : ٠٧٣١٠٠٥٨

الموضوع : : ارآء المفسرين في معاني الأمر والنهي من سورة النساء

(دراسة وصفية دلالية بلاغية)

قد نظرنا فيه حق النظر وأدخلنا فيه بعض التعديلات والإصلاحات ليكون صالحا لاستيفاء شروط المناقشة للحصول على درجة سرجانا (١-S) في شعبة اللغة العربية وأدبها بكلية العلوم الإنسانية والثقافة للعام الدراسي ٢٠١٠-٢٠١١ م.

تحريرا بمالانج، ٧ أبريل ٢٠١١

المشرف

الدكتورندوس الحاج مرزوقي مستمر، الماجستير

رقم التوظيف : ١٩٦٦٠٩٢٢٢٠٠٠٣١٠٠٣

تقرير عميد الكلية

تسلمت كلية العلوم الإنسانية والثقافة بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية مالانج، البحث الجامعى الذى كتبته الطالبة:

الإسم : دار السّلامي

رقم القيد : ٠٧٣١٠٠٥٨

الموضوع : ارآء المفسرين في معاني الأمر والنهي من سورة النساء (دراسة وصفية دلالية بلاغية)

لإتمام الدراسة وللحصول على درجة سرجانا (١-S) فى شعبة اللغة العربية وأدبها بكلية العلوم الإنسانية والثقافة للعام الدراسي ٢٠١٠-٢٠١١ م.

تحريرا بمالانج، ٧ أبريل ٢٠١١

عميد الكلية

الدكتورندوس الحاج حمزوى، الماجستير

رقم التوظيف : ١٩٥١٠٨٠٨١٩٨٤٠٣١٠٠١

تقرير لجنة المناقشة بنجاح الباحثة

لقد تمت مناقشة هذا البحث الجامعى الذى قدمته الطالبة :

الإسم : دار السّلامي

رقم القيد : ٠٧٣١٠٠٥٨

العنوان : ارآء المفسرين في معاني الأمر والنهي من سورة النساء

(دراسة وصفية دلالية بلاغية)

قررت اللجنة بنجاحها واستحقاقها درجة سرجانا (١-S) في شعبة اللغة العربية وأدبها كلية العلوم الإنسانية والثقافة جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية مالانج للعام الدراسي ٢٠١٠-٢٠١١ م.

وتتكون لجنة المناقشة من السادة :

١. الدكتورندوس عبد الله زين الرءوف، الماجستير ( )
٢. الدكتور الحاج ولدانا واركادياتا، الماجستير ( )
٣. الدكتورندوس الحاج مرزوقي مستمر، الماجستير ( )

تقرير رئيس شعبة اللغة العربية وأدبها

تسلمت شعبة اللغة العربية وأدبها بجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية مالانج، البحث الجامعى الذى كتبته الباحثة :

الإسم : دار السّلامي

رقم القيد : ٠٧٣١٠٠٥٨

الموضوع : ارآء المفسرين في معاني الأمر والنهي من سورة النساء

(دراسة وصفية دلالية بلاغية)

للحصول على درجة سرجانا (١-S) فى شعبة اللغة العربية وأدبها بكلية العلوم الإنسانية والثقافة للعام الدراسي ٢٠١٠-٢٠١١ م.

تحريرا بمالانج، ٧ أبريل ٢٠١١

رئيس شعبة اللغة العربية وأدبها

الدكتور الحاج أحمد مزكى، الماجستير

رقم التوظيف : ١٩٦٩٠٤٢٥١٩٩٨٠٣١٠٢٢

ورقة الشهادة

تشهد هذه الصفحة أن هذا البحث الجامعي :

الإسم : دار السّلامي

رقم القيد : ٠٧٣١٠١٠٨

الموضوع : ارآء المفسرين في معاني الأمر والنهي من سورة النساء

(دراسة وصفية دلالية بلاغية)

من إنشاء الباحثة نفسها وليس من إنشاء غيرها ولا من سرقة العلم من الباحثين الأخرين.

مالانج، ٧ أبريل ٢٠١١

الطالبة

دار السّلامي

رقم القيد : ٠٧٣١٠٠٥٨

الشعار

وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ
(الأعراف : ٢٠٤)

ARTINYA:
"DAN APABILA DIBACAKAN AL-QUR'AN, MAKA DENGARKANLAH BAIK-BAIK DAN PERHATIKANLAH DENGAN TENANG AGAR KAMU MENDAPAT RAHMAT"
(QS. AL-A'RAAF : ٢٠٤)

الإهداء

أهدى هذا البحث الجامعي

١. إلى أبي (زين الدين) وأمي (مدركة) المحبوبين العميقين الذين ربياني صغيرا بالمحبة وحنانهما، حفظهما الله وأبقاهما في سلامة الدين والدنيا والآخرة.

٢. إلى أخويّ الكبيرين المحبوبين (فتح المعين وعلي محسن) وأختيّ الكبيرتين المحبوبين (أنا مفيدة وامرأة السليمة).

٣. إلى جميع الأساتيذ الكرماء في شعبة اللغة العربية وأدبها وإلى جميع الأساتيذ الذين علّموني وربّوني، نفعنا الله بهم وبعلومهم وببركاتهم في الدنيا والآخرة.

٤. إلى أخي "الذكي" في تعليم اللغة العربية.

٥. إلى زملائ المحبوبين (أردييانتي وأنا ومسمي وفطر وروس) ومن لا يمكنني أن أذكرها واحدا فواحدا.

كلمة الشكر والتقدير

بسم الله الرّحمن الرّحيم. الحمد لله ربّ العالمين. والصّلاة والسّلام على أشرف الأنبياء والمرسلين. سيّدنا ومولانا محمّد وعلى آله وصحبه أجمعين. أمّا بعد.

قد تمت كتابة هذا البحث الجامعي بالموضوع "ارآء المفسرين في معاني الأمر والنهي من سورة النساء (دراسة وصفية دلالية بلاغية)". وعرفت الباحثة أنه كثير من النقصان والأخطاء مع أنها قد اجتهدت لكماله وصوابه بقلة معرفتها.

وفهمت الباحثة أن هذه الكتابة لم تنتهي بدون مساعدة الأساتذة الكرماء والأصدقاء الأحباء وغيرهم. لذلك قدمت الباحثة عظيم الشكر، خصوصا إلى:

١. فضيلة بروفيسور الدكتور الحاج إمام سوفرايوغو مدير الجامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية بمالانج.
٢. فضيلة الدكتورندوس الحاج حمزوي عميد كلية العلوم الإنسانية والثقافة
٣. فضيلة الدكتور الحاج أحمد مزكي كرئيس شعبة اللغة العربيية وأدبها.

٤. فضيلة الدكتورندوس الحاج مرزوقي مستمر الكريم الذي يشرف الباحثة على كتابة البحث الجامعي إشرافا جيدا.

ولذلك أسأل الله أن يجزيهم جزاءا عظيما وأعمالهم مقبولة ومأجورة ويكون هذا البحث الجامعي نافعا ومفيدا للعباد والبلاد.

محتويات البحث

تقرير المشرف ..... أ
تقرير عميد الكلية ..... ب
تقرير لجنة المناقشة ..... ج
تقرير رئيس شعبة اللغة العربية وأدبها ..... د
ورقة الشهادة ..... ه
الشعار ..... و
الإهداء ..... ز
كلمة الشكر والتقدير ..... ح
محتويات البحث ..... ي
ملخص البحث ..... ل
الباب الأول : مقدمة
خلفية البحث ١
أ. أسئلة البحث ٢
ب. أهداف البحث ٢
ج. تحديد البحث ٣
ه. فوائد البحث ٣
و. منهج البحث ٤
ز. هيكل البحث ٧
الباب الثاني : البحث النظري
١. تعريف الأمر ٨
٢. صيغ الأمر ١٠

٣. أنواع معاني الأمر..... ١٤
٤. تعريف النهي..... ٣٦
٥. صيغة النهي..... ٣٧
٦. أنواع معاني النهي ٣٧
الباب الثالث : عرض البيانات وتحليلها
١. لمحة سورة النساء ٤٤
٢. عدد ألفاظ الأمر والنهي في سورة النساء..... ٤٥
٣. صيغ الأمر الموجودة في آيات سورة النساء..... ٥٢
٤. صيغ النهي الموجودة في آيات سورة النساء ٥٨
٥. معاني الأمر والنهي الموجودة في آيات سورة النساء ٦٠
أ. معاني الأمر والنهي الحقيقة..... ٦٠
ب.معاني الأمر والنهي المجازي..... ٨٥
الباب الرابع : الخلاصة والإقتراحات
١. الخلاصة ١٠٧
٢. الإقتراحات ١٠٩

ملخص البحث

دار السّلامي، ٢٠١١، ارآء المفسرين في معاني الأمر والنهي من سورة النساء (دراسة وصفية دلالية بلاغية), بحث جامعي في قسم اللغة العربية وأدبها بالجامعة مولانا مالك إبرهيم الإسلامية الحكومية بمالانج, تحت الإشراف الدكتوراندوس الحاج مرزوقي مستمر، الماجستير.

وجدنا في القرآن الكريم الشريفة صيغ الأمر والنهي. والأمر صيغ المتنوعة يعني فعل الأمر وفعل المضارع المقرون بلام الأمر واسم فعل الأمر والمصدر النائب عن فعل الأمر. اما صيغة النهي واحدة، هي "لا" مع فعل المضارع. وتعريف الأمر هو الطلب الجازم للفعل على وجه الإستعلاء ممن هو دون الأمر. وتعريف النهي هو الطلب الجازم لترك الفعل على وجه الإستعلاء ممن هو دون الناهي. الأمر والنهي ينقسم إلى قسمين الأمر والنهي الحقيقي والأمر والنهي المجازي. لكن اكثر الناس لا يفهم معناه حسنا الأغراض الحقيقية والمجازية. لذلك يحتاج قدرة عميقة لفهم معاني الأمر الحقيقي والمجازي.

الأغراض الأمر المجازية الدعاء والإلتماس والإرشاد والندب والتخيير والتهديد وتسوية الإباحة والدوام والتعجب والتأديب وغيرها. واما الأغراض النهي المجازية اقل منها الدعاء والإلتماس والتوبيخ والتهديد والتسلية والصبر وغيرها.

ويهدف هذا البحث إلى:

١. معرفة عدد ألفاظ الأمر والنهي من أية ١إلى أية ١٠٠ في سورة النساء
٢. معرفة صيغ الأمر والنهي الموجودة في تلك الآيات
٣. معرفة معاني الأمر والنهي عند المفسرين

أما المنهج المستخدم في هذا البحث الطريقة البلاغية

استخدام هذا المنهج بعد ان جمعت الباحثة الآيات التي فيها الأمر والنهي ثم تفهم معانيها. وبعد معرفة معانيها استنبطت الباحثة عن معاني الأمر والنهي من سورة النساء بنسبة ارآء العلماء.

ومن نتائج البحث يعرف عن :

١. عدد ألفاظ الأمر والنهي في جزء الأول من سورة النساء

- **عدد ألفظ الأمر في سورة النساء ٣٨ آية**
- **عدد ألفاظ النهي في سورة النساء ١٣آية**

٢. صيغ الأمر والنهي الموجودة في تلك الآيات

- **صيغ الأمر المستخدمة في هذه السورة هي فعل الأمر وفعل المضارع المقرون بلام الأمر**
- **صيغة النهي المستخدمة في هذه السورة هي "لا" مع فعل المضارع**

٣. معاني الأمر والنهي عند المفسرين

أنواع المعنى المستخدمة في هذه السورة هي معنى حقيقي ومجازي. ومعنى الأمر حقيقي يكون في ٢١ آية وأما معنى مجازي يكون في ٢١ آية بالمراد المختلف يعني للإباحة والندب والإرشاد والتسخير والتهكم والتهديد والإعتبار والإهانة والتأديب والدعاء والألتماس والتخيير

ومعنى النهي الحقيقي يكون في ١٠ آية وأما معنى مجازي يكون في ٣ آية بمعنى الإرشاد.

الباب الأول

مقدمة

أ. خلفية البحث

إن الله انزل القرآن هدى ورحمة للمؤمنين. يميز الله في قلوب عباده المتقين بنور كتابه الكريم. كقوله تعالى:

- ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ (البقرة : ٢).
- يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ (يونس: ٥٧).
- وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا أَعْجَمِيًّا لَقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ أَأَعْجَمِيٌّ وَعَرَبِيٌّ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي آذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى أُولَئِكَ يُنَادَوْنَ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ (فصلت:٤٤).

وأسفا، قد كان القرآن لم يُفهم للناس جيدا الآن، حتى وظيفة القرأن "هدى للناس" لم يشعر في قلوب عباد الله جميعا. اكثر الناس يقرأ القرآن لكن لا يفهم

معناه حسنا. بل لتحصل الهدى يحتاج قدرة عميقة لفهم معاني القرأن, ويصح ام لا من يفهم القرآن اعتمادا الأمر والنهي في الآيات القرآنية الشريفة.

وارتباطا بأهم فهم المعنى في القرأن الكريم كما أخرج البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه : "إنه القرأن الكريم ذلك الكتاب المعجز الذي يمنح الإنسانية من علومه الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ومعارفه ومن أسراره وحكمه ما يزيدهم إيمانا"[1]. لذالك هذه المسألة ترتبط بالحكم التى تختر الباحثة إهتمام هذه الموضوع.

وتنبغي الباحثة تبحث الأمر والنهي في القرآن الكريم لكن لا تمكن الباحثة تبحث جميع الآيات التي تتضمن الأمر والنهي في القرآن الكريم. لذالك اختارت الباحثة في سورة النساء لأن بعد ما تقرأ الباحثة لمحة في سورة النساء توجد في الايات التي تتضمن الأمر والنهي يرتبط بالحكم.

ب. أسئلة البحث

اعتمادا على ما قدمته الباحثة في خلفية البحث وضعت هذه الأسئلة التالية :

١. ما الآيات التي تتضمن الأمر والنهي في سورة النساء؟

٢. ما صيغ الأمر والنهي في سورة النساء؟

[1]. محمد حسين سلامة. (دون عام). *الإعجاز البلاغي في القرأن الكريم*.

٣. ما الأمر والنهى في سورة النساء عند المفسرين؟

ج. أهداف البحث

إضافة إلى أسئلة البحث التي حددها الباحثة فيما سبق, فالأهداف التي أرادها كما يلي:

١. لمعرفة الآيات التي تتضمن الأمر والنهي في سورة النساء

٢. لمعرفة صيغ الأمر والنهي في سورة النساء

٣. لمعرفة الأمر والنهي في سورة النساء عند المفسرين

د. تحديد البحث

كما عرفنا أن سورة النساء أطول سورة من السور الأخرى، فلذا تحددها الباحثة في سورة النساء الذي تبدؤ من الآية ١ إلى الآية ١٠٠

ه. فوائد البحث

ترجو الباجثة ان تعود منافع هذا البحث

- للباحثة

١. لترقية معرفتها وفهمها عن أسرار المعنى في القرأن الكريم من الناحية الإعجاز البلاغية

٢. ان يكون الباحثة فقيها لعلوم اللغة العربية خاصة علم البلاغة الذي يتعلق معاني صيغ الأمر والنهى

- للقارئين، خاصة لطلاب قسم اللغة العربية وأدبها :

١. لمساعدتهم على معرتهم وفهمهم لكشف أسرار المعنى في القرآن الكريم من الناحية الإعجاز علم البلاغة

٢. ليكون احد من مصادر الفكر والمراجع يريد تطور المراجع المعارف خاصة في دراسة علم البلاغة المتعلقة باالمعاني الأمر والنهى.

- للجامعة

١. لزيادة المراجع في المكتبة الإسلامية مولانا مالك إبراهيم مالانج خاصة شعبة اللغة العربية وأدبها

٢. لزيادة خزائن العلوم خاصة في دراسة علوم القرآن او علم البلاغة المتعلقة بالأمر والنهي.

و. منهج البحث

تستعمل الباحثة في هذا البحث المنهج الوصفي (Descriptive Research)

المنهج الوصفي الذي يقوم على دراسة معاني ألفاظ في لغة ما في مرحلة زمانية معينة وبقعة مكانية محددة خصائصها[٢]. فيقدم هذا المنهج مناسبة بأسئلة البحث.

كما في التقويم المذكور اما منهج الوصفي هو احد المناهج في البحث الذي يعتمد عن احوال طائفة الناس او الموضوعات التي توجد في الواقع[٣].

وهي طريقة التفكير في جمع البيانات وتبين الحقائق وتحديد درجة الوصف والظروف والعوامل وتاثيراتها وأهميتها وما يوجد بينها من صلات[٤].

اما الخطوات التى يعلمها الباحثة في هذه الدراسة فهي كما يلى

١. مصادر البيانات

إن مصادر البيانات في هذا البحث الوصفي هي تتكون المصادر الأساسية (Primer) والمصادر الإضافية

[٢]. وقان عبيد. ١٩٨٦. *البحث العلمي مفهومه وادائه واساليبه*

[٣] Lexy J. Moleong. ٢٠٠٥. *Metodologi Penelitian Kualitatif*. Bandung : PT. Remaja Rosda Karya.

[٤]. جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. *مناهج البحث*.

(Sekunder). فالمصادر الأساسية هي القرآن الكريم، واما المصادر الإضافية هي كتب التفاسير وكتب لها علاقة بالموضوع[٥].

٢. طريقة جمع البيانات

كان هذا البحث نوعا من دراسة مكتبية (Library Research) اي انها جمع البيانات والأخبار بمساعدة المواد الموجودة في المكتبية. والطريقة التى يستخدمها الباحثة في عملية جمع البيانات هي طريقة وثائقية (Method Documenter). فهي المحاولة لتناول البيانات من مطالعة الكتب ومذكرة الملحوظة وغيرها[٦].

٣. طريقة تحليل البيانات

بنسبة ذلك الوصف فطريقة تحليل البيانات التى يستخدمها الباحثة هي الطريقة البلاغية. وفي هذه الطريقة تبدأ الباحثة بتخريج الآيات التي فيها الأمر والنهي ثم تفهم معانيها. وبعد معرفة

[٥] Marzuki. ١٩٩٧. *Metodologi Riset*. Yogyakarta : BPFE. Hal. ٥٥-٥٦

[٦] Suharsimi Arikunto (tanpa tahun). *Prosedur Penelitian, Suatu Pendekatan Praktek*. Jakarta: Rineka Cipta.

معانيها تحللها الباحثة عن معاني الأمر والنهي في سورة النساء بنسبة ارآء العلماء.

ز. هيكل البحث

لتسهيل الباحثة الخاصة والقراء عامة في فهم هذا البحث فينقسم الباحثة الى اربعة ابواب.

الباب الأول : مقدمة التى تتكون من خلفية البحث ومشكلات البحث واهداف البحث وتحديد البحث وفوائد البحث ومنهج البحث وهيكل البحث.

الباب الثاني : البحث النظري التى تقدم الباحثة فيها مفهوم الأمر والنهى, صيغ الأمر والنهي، ومعاني الأمر والنهى في سورة النساء.

الباب الثالث : يحتوي على نتائج البحث فهي يحتوي على التحليل عن الآيات التي تتضمن الأمر والنهي, صيغ الأمر والنهي، ومعاني الأمر والنهي في سورة النساء.

الباب الرابع : الإختتام الذي يتكون من الخلاصة والإقتراحات.

الباب الثاني

البحث النظري

١.تعريف الأمر

- الأمر عند عوض محمد وفضل فرج الله محمد هو طلب الفعل على وجه الإستعلاء[٧]. هذا الرأي لا يختلف بالنظر الدكتورندوس الحاج احمد باحميد في كتابه "درس البلاغة العربية"[٨].
- وفي الرأي أحمد قلاش أن الأمر هو الطلب الجازم للفعل على وجه الإستعلاء ممن هو دون الأمر[٩].
- قال عبد الحميد حكيم أن الأمر هو طلب الفعل من الأعلى إلى الأدنى[١٠].

---

[٧]. عوض محمد وفضل فرج الله محمد. *الخلاصة فى البلاغة*. ص : ١٨ .

[٨]. احمد باحميد لسانس اداب. *درس البلاغة العربية*. ص : ٦٥ .

[٩]. أحمد قلاش. *تسير البلاغة*. ص : ٢٧ .

[١٠]. عبد الحميد حكيم. (دون عام). *السلم*. ص : ١١ .

- وقال الأحمد الهاشمي في كتابه أن الأمر هو طلب حصول الفعل من المخاطب على وجه الإستعلاء مع الإلزام[١١]. كذا ذهب الأستاذ محمود السيد شيخون[١٢]. وهذا الرأي سواء عند الدكتور عبد العزير عتيق[١٣].
- والأمر عند الدكتورة إنعام فوال عكاري أن الأمر نقيض النهي، يقال أَمَرَهُ أَمْرًا فَأْتَمَرَ، أي قَبِلَ أَمْرَهُ. والأمر عند علماء البلاغة هو طلب الفعل على وجه الإستعلاء والإلزام[١٤].
- قال ابن فارس "الأمر عند العرب ما إذا لم يفعله المأمور سمي المأمور به عاصيا، ويكون بلفظ "افعل وليفعل"[١٥].
- في النظر الأستاذ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي أن ألامر هو طلب فعل غير كف وصيغته "افعل" و "ليفعل". وهي حقيقة في الإيجاب[١٦].

---

[١١]. الأحمد الهاشمي. (دون عام). *جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع*. ص : ٦٤ .

[١٢]. محمود السيد شيحون. *البلاغة الوافية*. ص : ٢٨ .

[١٣]. عبد العزير عتيق. *علم المعاني*. ص : ٦٢

[١٤]. أنعام فوال عكاوي. *المعجم المفصل في علوم البلاغة*. ص :٢١٩ .

[١٥]. نفس المرجع. ص : ٢٢٠ .

[١٦]. جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي. *الإتقان في علوم القرآن*. الجزء الثالث. ص :١٩٧ .

٢.صيغ الأمر

انواع صيغ الأمر

إذا نظرنا إلى الكتب البلاغية المشهورة وجدنا أن جمهور العلماء البلاغية اتفق على أن للأمر صيغ أربع، وهي :

١- فعل الأمر

كقوله تعالى : ﴿أقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل﴾[١٧]. وتقول : اجتهد،

: ﴿وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وأطيعوا الرسول﴾[١٨]،

: ﴿واصنع الفلك بأعيننا ووحينا﴾[١٩]،

: ﴿خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها﴾[٢٠].

وقول الشاعر :

"ذريني إن البخـــل لا يخلد الفتي ولا يهلك المعروف من هو فاعله

[١٧]. الإسراء : الآية ٧٨ .

[١٨]. النور. الآية : ٥٦ .

[١٩]. هود : الآية ٣٧ .

[٢٠]. التوبة . الآية : ١٠٢ .

"وانشر لقومك ما انطوي من مجدهم واعد فخار جدودك القدماء

هم ورثوك المجد أبيض زاهرا فاحمله مثل الشمس للأبناء"

٢- فعل المضارع المقرون بلام الأمر

كقوله تعالى : ﴿لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله﴾[٢١]،

: ﴿فليقاتل في سبيل الله الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة﴾[٢٢]،

: ﴿وليوفوا نذورهم، وليطوفوا بالبيت العتيق﴾[٢٣]،

: ﴿وليكتب بينكم كاتب بالعدل﴾[٢٤]،

: ﴿فليعبدوا رب هذا البيت﴾[٢٥].

كقول ابي تمام راثيا بني حميد الطوسي :

"كذا فليجل الخطب وليفدح الأمر فليس لعين يغض ماؤها عذر"[٢٦]

---

[٢١]. الطلاق : الاية ٧ .

[٢٢]. النساء : الآية ٧٤ .

[٢٣]. الحج : الآية ٣٩ .

[٢٤]. البقرة : الآية ٢٧٢ .

[٢٥]. قريش. ص : ٣ .

[٢٦]. إنعام فوال عكاوي. *المعجم المفصل في علوم البلاغة*. ص : ٢٢٠ .

وقول أبي الطيب المتنبي في مدح سيف الدولة :

"كذا فليسر من طلب الأعادي ومثل سروك فليكن الطلاب"[٢٧].

٣- اسم فعل الأمر

كقوله تعالى : ﴿عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذاهتديتم﴾[٢٨].

وتقول : عليكم بالجد، أي : الزموه

: "عليك بالحلم والإحتمالحتى تمكنك الفرصة، فإذا أمكنتك،

فعليك بالصفح، فإنه يدفع معضلات الأمور، ويقيك مصارع المحذور"[٢٩].

وقول الأخطل التغلبي :

"فعليت بالحجـــاج لا تعدل به أحدا إذا نزلت عليك أمور"

"تذر الجماجم ضاحيا هاماتها بله الأكف كأنها لم تخلق"،

"رويد الذي محضته الود صافيا إذا ما فا حتى يظل أخا لكا"،

[٢٧]. عبد العزيز عتيق. *علم المعاني*. ص : ٦٣ .

[٢٨]. المائدة : الآية ١٠٥ .

[٢٩]. عبد العزيز عبد المعطي عرف. *من بلاغة النظم العربي*. ص :٧٢ .

"آمين" بمعنى : استجب، و "بله" بمعنى : دع، و "مه" بمعنى : اكفف،

و"صه" بمعنى : اسكت، و "نزال" و "دراك" و " رويد" بمعنى : أمهله.

٤- المصدر النائب عن فعل الأمر

كقوله تعالى : ﴿فإذا لقيتم الذين كفروا فضرب الرقاب﴾[٣٠]،

وتقول : صبرا على التحصيل، أي : اصبر[٣١]،

: ﴿وقضى ربك الا تعبدوا الا اياه وبالوالدين إحسانا﴾[٣٢].

: "سعيا في سبيل الخير"[٣٣]

وقول قطري بن الفجاءة :

"فصبرا في مجال الموت صبرا فما نيل الخلود بمستطاع"[٣٤].

---

[٣٠]. محمد : الآية ٤ .

[٣١]. أحمد قلاش. *تسير البلاغة*. ص : ٢٧ .

[٣٢]. الإسراء : الآية ٢٣ .

[٣٣]. أحمد الهاشمي. *جواهر البلاغة*. ص : ٧٣ .

[٣٤]. عبد العزيز عتيق. *علم المعاني*. ص : ٦٣-٦٤ .

٣. انواع معاني الأمر

معاني الأمر ينقسم إلى قسمين، هما :

١. المعنى الحقيقي أو المعنى الأصلى. الأصل في الأمر للوجوب (هذا ما عليه الجمهور واستدلوا بدليل العقل والنقل. أما العقل فإنا نعلم من أهل اللغة قبل ورود الشرع أنهم طلقوا على ذم عبد لم يمتثل أمر سيده وأنهم يصفونه بالعصيان ولا يذم ويوصف بالعصيان إلا من كان تاركا لواجب عليه. وأما المنقول قوله عز وجل : ﴿فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم﴾ لأنه عز وجل رتب على ترك مقتضى أمره إصابة فى الدنيا أو العذاب الأليم فى الأخرة)[٣٥] أو الإيجاب والإلزام وهو حقيقة في الإيجاب[٣٦]. وهذا الأمر يصدر عادة من جهة أمرة مكلفة أعلى من الجهة المأمورة بالفعل[٣٧].

[٣٥]. عبد الحميد حكيم. *السلم*. ص : ١١ .

[٣٦]. جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي. *الإتقان في علوم القرآن*. الجزء الثاني. ص : ٢٢٥ .

[٣٧]. احمد باحميد لسانس اداب. *درس البلاغة العربية*. ص : ٦٦ .

وقال الدكتور العزيز عبد المعطي عرف : "إذا استعمل الأمر لطلب حدوث شيء لم يكن حاصلا وقت الطلب على سبيل التكليف والإلزام من الأعلى للأدنى، كان مستعملا في معناه الحقيقي"[٣٨].

مثل : ﴿أقيموا الصلاة﴾، ﴿فليصلوا معك﴾.

٢. المعنى المجازي : الأمر قد يخرج عن معناه الحقيقي (طلب الفعل من الأعلى إلى الأدنى على وجه الوجوب والإلزام) للدلالة على معان أخرى يحتملها لفظ الأمر وتستفاد من السياق وقرائن الاحوال[٣٩]، كذا ذهب الدكتورندوس الحاج أحمد بأحميد لسانس اداب"[٤٠]. وكذلك قال السيد الأحمد الهاشمي في كتابه[٤١].

: يخرج الأمر عن معناه الأصلى إلى معان تفهم من السياق[٤٢]،

وأهم اغراض معاني الأمر عند البلاغاء كثيرة منهم ومختلفة بينهم، منها :

[٣٨]. عبد العزيز عبد المعطي عرف. *من بلاغة النظم العربي*. ص : ٧٢ .

[٣٩]. عبد العزير عتيق. *علم المعاني*. ص : ٦٤ .

[٤٠]. احمد باحميد لسانس اداب. *درس البلاغة العربية*. ص : ٦٦ .

[٤١]. الأحمد الهاشمي. *جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع*. ص : ٦٥ .

[٤٢]. أحمد قلاش. *تسير البلاغة*. ص : ٢٧ .

- المعنى المجازي تبعا الأستاذ محمود السيد شيخون يعني تخرج صيغ الأمر عن معناها الحقيقي إلى معان أخرى مجازية تفهم من سياق الكلام وقرائن الأحوال، ومن أهم هذه المعانى ما يأتى[٤٣] :

(١) الإباحة : وتكون فى مقام يتوهم فيه المخاطب حظر شئ عليه، فيؤذن له بالفعل مع الحرج فى الترك، ﴿كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر﴾.

(٢) التهديد : يكون فى مقام عدم الرضا بالمأمور به، ﴿اعملوا ما شئتم﴾[٤٤]، ﴿كلوا وتمتعوا قليلا إنكم مجرمون﴾[٤٥]، وقوله ص : "إذا لم تستحى فاصنع ما شئت ".

(٣) التعجيز : ويكون في مقام إظهار عجز المخاطب عن شيء يدعى القدرة عليه، ﴿فأتوا بسورة من مثله﴾[٤٦]، ﴿قل فادرءوا عن أنفسكم الموت إن كنتم صادقين﴾[٤٧]، ﴿قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين﴾[٤٨].

---

[٤٣]. محمود السيد شيخون. *البلاغة الوافية*. ص : ٢٩-٣٦ .

[٤٤]. فصلت : الآية ٤٠ .

[٤٥]. المرسلات : الآية ٤٦ .

[٤٦]. البقرة الآية ٢٣ .

[٤٧]. آل عمران : الآية ١٦٨ .

[٤٨]. البقرة : الآية ١١١.

(٤) الإهانة : وذلك فى مقام عدم الإعتداد بشأن المأمور، ﴿كونوا حجارة أو حديدا﴾[٤٩]، ﴿ذق إنك انت العزيز الحكيم﴾[٥٠].

(٥) التسوية : وتكون في مقام يتوهم فيه المخاطب رجحان أحد الأمرين أو الأمور على الآخر، نحو : ﴿واسروا قولكم او جهروا به﴾[٥١]، ﴿فاصبروا اولا تصبروا﴾[٥٢]، ﴿أنفقوا طوعا أو كرها لن يتقبل منكم﴾[٥٣]، ﴿استغفر لهم اولا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم﴾[٥٤].

(٦) التمنى : إذا كان المأمور غير عاقل

نحو : "يا قطر عم دمشق، واخصص منزلا فى قاسيون وحله بنبات".

(٧) الدعاء : ذلك فى مقام يكون المأمور فيه أعلى من الأمر ، ويكون الطلب على سبيل التضرع والخضوع ، ﴿ربنا اغفر لنا ذنوبنا وإسرافنا فى امرنا ، وثبت أقدامنا وانصرنا على القوم الكافرين﴾[٥٥]، ﴿ربنا اتنا من لدنك

---

[٤٩]. الإسراء : الآية ٥٠.

[٥٠]. الدخان : تلآية ٤٩ .

[٥١]. الملك : الآية ١٣ .

[٥٢]. الطور : الآية ١٦ .

[٥٣]. التوبة : الآية ٥٣ .

[٥٤]. التوبة : الآية ٨٠ .

[٥٥]. آل عمران : الآية ١٤٧ .

رحمة، وهيئ لنا من امرنا رشدا﴾[٥٦]، ﴿رب اشرح لى صدري، ويسرلى أمري﴾[٥٧].

(٨) الإلتماس : ذلك في كل مقام يتساوي فيه الأمر بالمأمور حقيقة أو ادعاء، يكون الطلب على سبيل التطلف.

(٩) الإرشاد : يكون في مقام النصيحة لا على وجه الألزام،

﴿إذا اردت أن تسبق الصديقين فصل من قطعك وأعط من حرمك، واعف عمن ظلمك﴾.

(١٠) التسخير : يكون في مقام انقياد المأمور للآمر مع عدم قدرته على الفعل، ﴿كونوا قردة خاسئين﴾[٥٨].

(١١) التخيير : يكون فى مقام يتوهم فيه المخاطب جواز الجمع بين شيئين فأكثر لا يجمع بينهما،

كقول الشاعر : "عش عزيزا أو مت كريما بين طعن القنا وخفق البنود".

(١٢) التهكم، نحو : زعم الفرزدق ان سيقتل مربع أبشر بطول سلامة يا مربع.

---

[٥٦]. الكهف : الآية ١٠ .

[٥٧]. طه : الآية ٢٥، ٢٦ .

[٥٨]. البقرة : الآية ٦٥ .

(١٣) الإكرام : فليس المراد المر بالدخول لحصوله وقتئذ، وإنما الغرض إظهار إكرامهم، وأنهم يستحقون هذا النعيم، بما قدموا من خير، ﴿ادخلوها بسلام آمنين﴾[٥٩].

(١٤) الامتنان : ﴿فكلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا﴾[٦٠]، ﴿اسكن انت وزوجك الجنة، وكلا منها رغدا حيث شئتما ﴾[٦١].

(١٥) التعجب : ﴿انظر كيف ضربوا لك الأمثال﴾[٦٢].

(١٦) الإعتبار : ﴿انظروا إلى ثمره إذا ثمر﴾[٦٣].

(١٧) الدوام : ﴿اهدنا الصراط المستقيم﴾[٦٤]، ﴿ياأيها الذين آمنوا آمنوا﴾[٦٥].

- وأما الدكتورندوس الحاج احمد باحميد فذهب أن معاني الأمر مجازية معان كثيرة[٦٦]، وهي :

---

[٥٩]. الحجر : الآية ٤٦ .

[٦٠]. النحل : الآية ١١٤ .

[٦١]. البقرة : الآية ٤٥ .

[٦٢]. الإسراء : الآية ٤٨ .

[٦٣]. الأنعام : الآية ٩٩ .

[٦٤]. الفاتحة : الآيت ٦ .

[٦٥]. النساء : الآية ١٣٦ .

[٦٦]. احمد باحميد لسانس اداب. *درس البلاغة العربية*. ص : ٦٦-٧٢ .

(١) الدعاء : وهو الطلب على سبيل التضرع ويكون في صيغة الأمر إذا صدرت من أدنى إلى أعلى مترلة، كقوله تعالى : ﴿رب اشرح لى صدري، ويسرلى أمري، واحلل عقدة من لساني، يفقهوا قولي، واجعل لي وزيرا من أهلي﴾[٦٧].

وقول المتنبي مخاطبا سيف الدولة :

"أزل حسد الحساد عني بكبتهم فأنت الذي صيرتهم لى حسدا".

(٢) الإلتماس : إذا صدرت من رفيق لرفيق أو من ند لنده لم يرد بها الإيجاب والإلزام. نحو "فقانبك من ذكرى حبيب ومترلي بسقط اللوي بين الدخول فحومل".

(٣) التسوية : وتكون في مقام توهم المخاطب فيه رجحان أحد الأمرين على الآخر، كقوله تعالى : ﴿اصلوها فاصبروا أو لا تصبروا سواء عليكم﴾[٦٨]، فقد يتوهم المخاطب أن الصبر نافع. فيدفع هذا التوهم بالتسوية بين الصبر والجزع. كقوله تعالى : ﴿قل انفقوا طوعا أو كرها لن يتقبل منكم﴾.

---

[٦٧]. طه : الآية ٢٥-٢٩ .

[٦٨]. الطور : الآية ١٦ .

(٤) الإباحة : وتكون في مقام توهم المخاطب عدم جواز فعل الشيئ، فيدفع التوهم بانه مباح ولا حرج فيه. كقوله تعالى : ﴿ كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر﴾[٦٩].

(٥) التخيير : ويكون في مقام التخيير بين شيئين أو أشياء فيختار بينهما، كقول الشاعر : "فعش واحدا أوصل أخاك مقارف ذنب مرة ومجانبه"

والفرق بين التخيير والإباحة : ان التخيير لا يجوز الجمع بين الشيئين، والإباحة تجوزه. إذن بالفعل وإذن بالترك.

(٦) الإرشاد : يكون إذا المتكلم يقصد إلى إلزامه بشيئ،

كقوله تعالى : ﴿شهيدين من رجالكم فإن لم يكون رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء﴾[٧٠].

(٧) التعجيز : يكون في مقام إظهار عجز من يدعو قدرته على فعل أمر ما، وليس في وسعه ذلك. كقوله تعالى : ﴿وإن كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فأتوا بسورة من مثله﴾[٧١].

---

[٦٩]. البقرة : الآية ١٨٧ .

[٧٠]. البقرة : الآية ٢٨٢ .

[٧١]. البقرة : الآية ٢٣ .

(٨) التهديد : ويكون في مقام عدم الرضى بالمامور به، كقوله تعالى : ﴿ذرني ومن يكذب بهذا الحديث﴾[٧٢].

(٩) الإهانة والتحقير : يكون في مقام عدد الإعتداد بالمخاطب وقلة المبالاة به، والكافر لا يمكنه الذوق ففي الأمر تهكم واستهزاء بمن حاد عن الحق.كقوله تعالى : ﴿ذق إنك أنت العزيز الكريم﴾.

(١٠) التمني : "فياموت زر إنّ الحياة ذميمة ويا نفس جدّي إنّ دهرك هازل" يكون المر هنا للتمني في كلمتي "زر وجدّي" يعني يفضل الموت على الحياة ويأمر نفسه أن تأخذ في طريق الجد لأن الدهر غير جاد.

(١١) الإمتنان : كقوله تعالى : ﴿فكلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا﴾[٧٣].

- وبين الدكتورة إنعام فوال في كتابه "المعجم المفصل في علوم البلاغة" أهم ما يراد من معاني المجازية التي يخرج عن معناها الأصلي[٧٤] :

(١) الأمر للإباحة : من المعاني المجازية التي يخرج إليها الأمر للإباحة

---

[٧٢]. القلم : الآية ٤٤ .

[٧٣]. النحل : الآية ١١٤ .

[٧٤]. الدكتورة إنعام فوال. *المعجم المفصل في علوم البلاغة*. ص : ٢٢١-٢٣٠ .

كقوله تعالى : ﴿وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر﴾[٧٥].

(٢) الأمر للإحتقار : سماه القروني "الأمر للإهانة" ومثل لذلك بقوله تعالى : ﴿كونوا حجارة أو حديدا﴾[٧٦].

(٣) الأمر للإرشاد : أشار السبكي في كتابه عروس الأفراح إلى هذا النوع من الأمر للإرشاد، ومثل له بقوله تعالى : ﴿وأشهدوا إذا تبايعتم﴾[٧٧]، ﴿ادعوني استجب لكم﴾[٧٨].

(٤) الأمر للإعتبار : ذكر السبكي في كتابه "عروس الأفراح" الأمر للإعتبار، ومثل له بقوله تعالى : ﴿انظروا إلى ثمره إذا أثمر﴾[٧٩]، ﴿ كلوا واشربوا هنيئا بما أسلفتم في الأيام الخالية﴾[٨٠].

---

[٧٥]. الأعراف : الآية ٣١ .

[٧٦]. الإسراء : الآية ٥٠ .

[٧٧]. البقرة : الآية ٢٨٢ .

[٧٨]. غافر : الآية ٦٠ .

[٧٩]. الأنعام : الآية ٩٩ .

[٨٠]. الحاقة : الآية ٢٤ .

(٥) الأمر للإكرام : أشار السبكي إلى الأمر للإكرام دون أن يعرفه وقال وهو أيضا الإباحة. ومثل له بقوله تعالى : ﴿ثم كلي من كل الثمرات فاسلكي سبيل ربك ذللا﴾[٨١].

(٦) الأمر للإلتماس : ذكر القزويني إلى الأمر للإلتماس إذا استعملت فيه على سبيل التلطف، وكقولك لمن يساويك في الرتبة : "ازرع" على سبيل التلطف بلا استعلاء.

(٧) الأمر للإمتنان : عرفه السبكي بقوله " والظاهر أنه قسم من الإباحة لكن معه امتنان، كقوله تعالى : ﴿كلوا من ثمره إذا أثمر وآتوا حقه يوم حصاده﴾[٨٢].

(٨) الأمر للإنذار : الأمر للإنذار سماه يحيى بن حمزة العلوي التهديد، ومثل له بقوله تعالى : ﴿اعملوا ما شئتم﴾[٨٣]، ﴿قل تمتعوا فإن مصيركم إلى النار﴾[٨٤].

---

[٨١]. النحل : الآية ٦٩ .

[٨٢]. الأنعام : اللآية ١٤١ .

[٨٣]. فصلت : الآية ٤٠ .

[٨٤]. إبراهيم : الآية ٣٠ .

(٩) الأمر للإنعام : أشار السبكي إلى الأمر للإنعام أي تذكير النعمة التي أسبغها الله على عباده جميعها. وكذلك ذكره السيوطي في كتابه على سبيل تذكير الإنسان بإكرام الله لعبده الذي خلقه ليذكره بقدرة الله تعالى، كقوله تعالى : ﴿ فكلي واشربي وقري عينا﴾[٨٥]، ﴿ فكلي واشربي وقري عينا﴾[٨٦].

(١٠) الأمر للإهانة : مثل العلوي الأمر للإهانة بقوله تعالى : ﴿قل كونوا حجارة أو حديدا﴾ على سبيل التحقير لمعصية الخالق فيما أمر عباده من التكليف. كذلك أشار القزويني، كقوله تعالى : ﴿ذق إنك أنت العزيز الكريم﴾[٨٧]، ومثل السبكي بقوله تعالى : ﴿قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله لا يملكون مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض﴾[٨٨]، وقال السيوطي في كتابه : ﴿لئن أخرتن إلى يوم القيامة لأحتنكن ذرية الأ قليلا﴾[٨٩].

---

[٨٥]. النحل : الآية ١١٤ .

[٨٦].مريم : الآية ٢٦ .

[٨٧]. الدخان : الآية ٤٩ .

[٨٨]. سبأ : الآية ٢٢ .

[٨٩]. الإسراء : الآية ٦٢ .

(١١) الأمر للتأديب : عرفه ابن قتيبة إلى الأمر للتأديب بأن يأتي على لفظ الأمر وهو تأديب، كقوله تعالى : ﴿وأشهدوا ذوي عدل منكم﴾[٩٠].

(١٢) الأمر للتحريم : ذكر السبكي الأمر للتحريم بقوله : فإن الجماعة ذهبوا إلى أن الأمر مشترك بين معان، أحدهما التحريم كما نقله الأصوليون، فإذا كنا نذكر الإستعمالات لغير الأمر مجازا فذكر هذا أولى، لأنه استعمال حقيقي عند القائل به، ولا بدع في استعماله عند غيره في التحريم مجازا بعلاقة المضادة، كقوله تعالى : ﴿قل تمتعوا فإن مصيركم إلى النار﴾[٩١].

(١٣) الأمر للتخيير : عرف الأمر للتخيير المبرد وقال : " اضرب عبد الله وإما خالدا" فالأمر لم يشك ولكنه خير المأمور.

(١٤) الأمر للتسخير : ذكر يحي بن حمزة العلوي الأمر للتسخير في معرض حديثة عن المعاني المستعملة في غير الطلب فإنها على جهة المجاز، ﴿كونوا قردة﴾[٩٢].

(١٥) الأمر للتسليم : مثل ابن فارس في كتابه "الصاحبي" أن الأمر للتسليم بقوله تعالى : ﴿فاقض ما انت قاض﴾[٩٣].

---

[٩٠]. الطلاق : الآية ٢ .

[٩١]. إبراهيم : الآية ٣٠ .

[٩٢]. البقرة : الآية ٦٥ .

(١٦) الأمر للتسوية : أشار القزويني في كتابه إلى الأمر للتسوية دون أن بعرفه. ومثل بقوله تعالى : ﴿فاصبروا أو لا تصبروا﴾[٩٤]، وكذلك ذكره العلوي فمعرض حديثة عن المعاني المستعملة في غير الطلب فإنها على جهة المجاز.

(١٧) الأمر للتعجب : ذكر السكاكي في كتابة الأمر للتعجب في معرض استعمال الإنشاء بمعنى الخبر، نحو : أكرم بزيد على قول من يقول إنه بمعنى الخبر.

(١٨) الأمر للتعجيز : مثل ابن فارس في كتابه ﴿ فاتوا بسورة من مثله ﴾[٩٥]، إذ ليس المراد طلب ذلك منهم بل إظهار عجزهم.

(١٩) الأمر للتفويض : مثل ابن فارس الأمر للتفويض : ﴿فاقض ما انت قاض﴾[٩٦]. وقال بعض علماء البلاغة في الآية الكريمة متقدمة : جاءت لخروج الأمر إلى التسليم لا إلى التفويض فيما يصنع في الحياة الدنيا ويجزي عليه في الآخرة.

---

[٩٣]. طه : الآية ٢٠ .

[٩٤]. الطور : الآية ١٦ .

[٩٥]. البقرة : الآية ١٨٥ .

[٩٦]. طه : الآية ٢٠ .

(٢٠) الأمر للتكذيب : مثله السبكي في كتابه بقوله تعالى : ﴿قل فأتوا بالتوراة فاتلوها﴾[٩٧]، وكذلك مثله السيوطي : ﴿قل هلم شهداء كم الذين يشهدون أن الله حرم هذا﴾[٩٨].

(٢١) الأمر للتكوين : قال السبكي في كتابه : "وهو قريب من التسخير إلا أن هذا أعم، ومنه قوله تعالى : ﴿كن فيكون﴾[٩٩]، وهذا لا يكون إلا من الله سبحانه.

(٢٢) الأمر للتلهيف : عرفه ابن فارس بقوله : "ويكون أمرا والمعنى تلهيف تحسير، كقول : "مت بغيظك، ومت بذائك، ومنه قوله تعالى : ﴿قل موتوا بغيظكم﴾[١٠٠].

(٢٣) الأمر للتمني : مثل القزويني في كتابه "ويكون أمرا وهو تمن، تقول لشخص تراه : "كن فلانا".

(٢٤) الأمر للتهديد : عرفه ابن قتيبة بقوله : ﴿اعملوا ما شئتم﴾[١٠١]، ومنه قول الشاعر : "إذا لم تخش عاقبة الليالى و لم تستحي فافعل ما تشاء".

---

[٩٧]. آل عمران : الآية ٩٣ .

[٩٨]. الأنعام : الآية ١٥٠ .

[٩٩]. الأنعام : الآية ٧٣ .

[١٠٠]. آل عمران : الآية ١١٩ .

[١٠١]. فصلت : الآية ٤٠ .

(٢٥) الأمر للخبر : مثله ابن فارس بقوله تعالى : ﴿فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا﴾[١٠٢]، أي إنهم سيضحكون قليلا ويبكون كثيرا.

(٢٦) الأمر للدعاء : مثله الفرّاء في "معاني القرآن" بقوله تعالى : ﴿ربنا اطمس على أموالهم﴾[١٠٣]، كذلك مثله ابن قتيبة بقوله تعالى : ﴿ربنا باعد بين أسفارنا﴾[١٠٤]، ويرى القزويني الأمر للدعاء ، فيعرفه بقوله : "إذا استعملت في طلب الفعل على سبيل التضرع، ومنه قوله تعالى : ﴿رب اغفرلي ولوالدي﴾[١٠٥].

(٢٧) الأمر للعجب : مثله السيوطي بقوله تعالى : ﴿انظر كيف ضربوا لك الأمثال﴾[١٠٦]، ومعنى ذلك : انظر كيف ضربوا لك الأمثال بالمسحور والكاهن والشاعر فضلوا بذلك عن الهدى.

(٢٨) الأمر للمشورة : مثله السبكي والسيوطي في كتابهما بقوله تعالى : ﴿فانظر ماذا ترى﴾[١٠٧].

---

[١٠٢]. التوبة : الآية ٨٢ .

[١٠٣]. يونس : الآية ٨٨ .

[١٠٤]. سبأ : الآية ١٩ .

[١٠٥]. نوح : الآية ٢٨ .

[١٠٦]. الإسراء : الآية ٤٨ .

[١٠٧]. الصافات : الآية ١٠٢ .

(٢٩) الأمر للوعيد : أشار أبوا عبيد إلى الأمر للوعيد وسماه مجاز الوعيد، ومنه قوله تعالى : ﴿فذرهم يخوضوا ويلعبوا﴾[١٠٨]، كذلك مثله المبرد بقوله تعالى : ﴿ذرهم يأكلوا ويتمتعوا﴾[١٠٩].

- وأما الدكتور عبد العزير عتيق يقول في كتابه "علم المعاني" بأن صيغ الأمر للدلالة على معان أخرى[١١٠]، وهي :

(١) الدعاء : وهو طلب على سبيل الإستغاثة والعون والتضرع والعفو والرحمة وما أشبه ذلك، ويسميه ابن فارس "المسألة". وهو يكون صيغة للأمر يخاطب بها الأدنى من هو أعلى منه منزلة وشأنا.

ونحو قوله تعالى : ﴿ربنا إننا سمعنا مناديا ينادي للإيمان أن آمنوا بربكم فآمنا ربنا فاغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا وتوفنا مع الأبرار﴾[١١١].

(٢) الإلتماس : وهو طلب الفعل الصادر عن الإنداد والنظراء المتساوين قدرا ومنزلة.

ونحو قول الشاعر : "يا نديمي من سرنديب عن ملامي وخلياني لما بي".

---

[١٠٨]. المعارج : الآية ٤٢ .

[١٠٩]. الحجر : الآية ٣ .

[١١٠]. عبد العزير عتيق. *علم المعاني*. ص : ٦٤-٦٨ .

[١١١]. آل عمران : ١٩٣ .

(٣) التمني : وهو طلب الأمر المحبوب الذي يرجى وقوعه إما لكونه مستحيلا، وإما لكونه ممكنا غير مطموع في نيله

نحو قول امرئ القيس :

"ألا أيها اليل الطويل ألا أنجل بصبح وما إلا صباح منك بأمثل".

(٤) النصح وألإرشاد : وهو الطلب الذي لا تكليف ولا إلزام فيه، وإنما هو طلب يحمل بين طياته معنى النصيحة والموعظة والإرشاد، نحو قول أحد الحكماء لابنه :"يا بني استعذ بالله من شرار الناس وكن من خيارهم على حذر".

(٥) التخيير : وهو أن يطلب من المخاطب أن يختار بين أمرين أو أكثر مع امتناع الجمع بين الأمرين أو الأمور التي يطلب إليه أن يختار بينها.

نحو : "تزوج بثينة أو أختها". فالمخاطب هنا مخير بين زواج بثينة أو أختها ولكن ليس له أن يجمع بينهما

(٦) الإباحة : وتكون الإباحة حيث يتوهم المخاطب أن الفعل محظورا عليه، فيكون الأمر اذنا له بالفعل ولا حرج عليه في الترك.

(٧) التعجيز : وهو مطالبة المخاطب بعمل لايقوى عليه، إظهار لعجزه وعدم قدرته، وذلك من قبيل التحدي، نحو قوله تعالى : ﴿يا معشر الجن

والإنس إن استطعتم أن تنفذوا من أقطار السموات والأرض فانفذوا لا تنفذون إلا بسلطان﴾[١١٢].

(٨) التهديد : ويكون باستعمال صيغة الأمر من جانب المتكلم في مقام عدم الرضا منه بقيام المخاطب بفعل ما أمر به تخويفا وتحذيرا له، ويسميه ابن فارس "الوعيد".

(٩) التسوية : وتكون في مقام يتوهم فيه أن أحد الشيئين أرجح من الآخر نحو قوله تعالى : ﴿أنفقوا طوعا أو كرها لن يتقبل منكم﴾[١١٣].

(١٠) الإهانة والتحقير : ويكون بتوجيه الأمر إلى المخاطب بقصد استصغاره والاقلال من شأنه والإزراء به وتبكيته، نحو قوله تعالى : ﴿ألقوا ما أنتم ملقون﴾[١١٤].

- وقال أحمد قلاش قد يخرج الأمر عن معناه الأصلي إلى معان تفهم من السياق[١١٥]، كما يلي :

(١) الدعاء : وهو طلب على وجه الخضوع، ﴿ربّ زدني علما﴾

---

[١١٢]. الرحمن : الآية ٣٣ .

[١١٣]. التوبة : الآية ٥٣ .

[١١٤]. يونس : الآية ٨٠ .

[١١٥]. أحمد قلاش. *تسير البلاغة*. ص : ٢٧-٢٨ .

(٢) الإلتماس : وهو طلب الشخص من مثله، ﴿وقال موسى لأخيه هارون اخلفني في قومي وأصلح﴾ ، وتقول لرفيقك : ساعدني في درسي

(٣) الإرشاد : ﴿وأشهدوا إذا تبايعتم﴾

(٤) الندب : وهو طلب على سبيل الجزم، ﴿فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا﴾

(٥) التمني : ﴿رّبنا احرنا إلى أجل قريب﴾ ، "يا ليل طل"

(٦) التخيير : ﴿من كان يئمن بالله واليوم الأخر فليقل خيرا أو ليصمت﴾

(٧) التسوية : ﴿فاصبروا أو لا تصبروا سواء عليكم﴾

(٨) التعجيز : ﴿فأتوا بسورة من مثله﴾

(٩) التهديد : ﴿اعملوا ما شئتم﴾

(١٠) الإباحة : ﴿ كلوا واشربوا﴾

(١١) الدوام : ﴿اهدنا الصراط المستقيم﴾

(١٢) التأديب : ﴿ كل ممّا يليك﴾

(١٣) التعجب : ﴿انظر كيف ضربوا لك الأمثال﴾

(١٤) التوبيخ : ﴿اشرب الدخان ، وعاشر الأنذال﴾.

- وأهم اغراض معاني الأمر عند شيخ أبي زكريا الأنصاري، يعني[١١٦] :

(١) للندب، نحو فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا, (٢) للإباحة، نحو كلوا من طيبات أي مما يستلذ من المباحات, (٣) للتهديد، نحو اعملوا ما شئتم, قيل ويصدق مع التحريم والكراهة, (٤) للإرشاد، نحو واستشهدوا شهيدين من رجالكم, والمصلحة فيه دنيوية بخلافها في الندب, (٥) ولإرادرة الإمتثال، كقولك لغير رقيقك عند العطش اسقنى ماء, (٦) للإذن، كقولك لمن طرق الباب ادخل وبعضهم أدرج هذا في الإباحة, (٧) للتأديب، كقولك لغير مكلف كل مما يليك وبعضهم أدرج هذا في الندب. والأول فرق بأن الأدب متعلق بمحاسن الأخلاق وإصلاح العادات, والندب بثواب الآخرة. أما أكل المكلف مما يليه فمندوب ومما يلي غيره مكروه حيث لا ايذاء وإلا فحرام. (٨) للإنذار، نحو قل تمتعوا فإن مصيركم إلى النار ويفارق التهديد بوجوب إقترانه بالوعيد كما في الآية, وبأن التهديد التخويف والإنذار إبلاغ المخوف منه. (وللإمتنان) نحو كلوا مما رزقكم الله, ويفارق الإباحة باقترانه بذكر ما يحتاج إليه. (٩) للإكرام، نحو ادخلوها بسلام آمنين. (١٠) للتسخير، أي التذليل والإمتهان نحو كونوا قردة خاسئين. (١١)

[١١٦]. أبي يحيي زكريا. *غاية الوصول*. ص : ٦٤ .

للتكوين، أي الإيجاد عن العدم بسرعة نحو كن فيكون. (١٢) للتعجيز، اي إظهار العجز نحو فأتوا بسورة من مثله. (١٣) للإهانة، ويعتبر عنها بالتهكم نحو "ذق إنك أنت العزيز الكريم". (١٤) للتسوية، بين الفعل والترك نحو فاصبروا أو لا تصبروا. (١٥) للدعاء، نحو ربنا افتح بيننا وبين قومنا. (١٦) للتمني، كقولك لآخر كن فلانا. (١٧) للإحتقار، نحو ألقوا ما أنتم ملقون, إذ ما يلقونه من السحر, وإن عظم محتقر بالنظر إلى معجزة مةسى عليه الصلاة والسلام, وفرق بينه وبين الإهانة بأن محله القلب, ومحلها الظاهر. (١٨) للخبر، كخبر إذا لم تستح فاصنع ما شئت أي صنعت. (١٩) للإنعام، بمعنى تذكر النعمة نحو كلوا من طيبات ما رزقناكم. (٢٠) للتفويض، وهو رد الأمر إلى غيرك ويسمى التحكم والتسليم نحو فاقض ما أنت قاض. (٢١) للتعجب، نحو انظر كيف ضربوا لك الأمثال. وتعبيري به أنسب بسابقه ولاحقه من تعبيره التعجب. (٢٢) للتكذيب، نحو فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين. (٢٣) للمشورة، نحو فانظر ماذا ترى. (٢٤) للإعتبار، نحو انظروا إلى ثمره إذا أثمر.

٤. تعريف النهي

- عرف عبد الحميد حكيم أن النهي هو(لغة) : المنع. ومنه سمي العقل لأنه يمنع صاحبه عن الوقوع فيما يخالف الصواب. والنهي شرعا : طلب الترك من الأعلى إلى الأدنى [١١٧].
- قال أحمد قلاش في كتابه أن النهي هو الطلب الجازم لترك الفعل على وجه الإستعلاء ممن هو دون الناهي[١١٨]. كذا ذهب الدكتورندوس الحاج احمد باحميد[١١٩].
- وقال عوض محمد و فضل فرج الله محمد أن النهي هو طلب الكف عن الفعل على وجه الإستعلاء فى الغالب[١٢٠].
- والنهي عند الدكتور عبد العزير عتيق هو طلب الكف عن الفعل أو الامتناع عنه على وجه الاستعلاء والإلزام[١٢١]. كذا ذهب الدكتور عبد العزيز عبد المعطي عرف[١٢٢]. كذلك قال السيد الأحمد الهاشمي في كتابه [١٢٣].

---

[١١٧]. عبد الحميد حكيم. (دون عام). *السلم*. ص : ١٤ .

[١١٨]. أحمد قلاش. *تسير البلاغة*. ص : ٣١ .

[١١٩]. احمد باحميد لسان اداب. *درس البلاغة العربية*. ص : ٧٢ .

[١٢٠]. عوض محمد و فضل فرج الله محمد. *الخلاصة فى البلاغة*. ص : ٢٢ .

[١٢١]. عبد العزير عتيق. *علم المعاني*. ص : ٧٠

٥.صيغة النهي

للنهي صيغة، وهي "لا" مع فعل المضارع (لا تفعل) أو المضارع المقرون بلا الناهية، كقوله تعالى : ﴿ولا تقربوا الفواحش﴾[١٢٤]، أي تقول : لا تكسل عن الخيرات.

٦. انواع معانى النهى :

معاني النهي ينقسم إلى قسمين، هما :

١. المعنى الحقيقي أو المعنى الأصلى. الأصلي في النهي للتحريم (لأن العقل يفهم الحكم من الصيغة المجردة عن القرينة وذلك يدل على الحقيقة، وإن السلف يستدلون بصيغة النهي المجردة عن القرائن على تحريم الشيئ)[١٢٥] أو الطلب الجازم للترك الفعل على وجه الإستعلاء ممن هو دون النهي[١٢٦]. عرف الدكتور العزير عتيق أن النهي الحقيقي في الأصل الوضع هو طلب الكف عن الفعل على جهة الاستعلاء والإلزام[١٢٧].

---

[١٢٢].عبد العزيز عبد المعطي عرف. *من بلاغة النظم العربي*. ص: ٧٨ .

[١٢٣]. الأحمد الهاشمي. *جواهر البلاغة*. ص : ٦٩ .

[١٢٤]. الأنعام : الآية ١٥١ .

[١٢٥]. عبد الحميد حكيم. *السلم*. ص : ١٤ .

[١٢٦]. أحمد قلاش. *تسير البلاغة*. ص : ٣١ .

[١٢٧]. عبد العزير عتيق. *علم المعاني*. ص : ٧٠ .

٢. المعنى المجازي : يخرج عن معناه الأصلى إلى معان تفهم من سياق الكلام[١٢٨]،

أي يخرج عن معناها الحقيقي للدلالة على معان أخرى تستفاد من السياق وقرائن الأحوال[١٢٩].

- الدكتور عزير عتيق جمع أهم معاني يراد بها صيغة النهي، وهي[١٣٠] :

(١) الدعاء : ذلك عندما يكون صادرا من الأدنى إلى الأعلى مترلة وشأنا، نحو قوله تعالى : ﴿ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا او اخطأنا، ربنا ولا تحمل علينا إصرا كما حملته على الذين من قبلنا، ربنا ولا تحملنا مالا طاقة لنا به﴾[١٣١].

(٢) الإلتماس : ذلك عندما يكون النهي صادرا من شخص إلى آخر يساويه قدرا ومترلة، نحو : "يا ابن أم لا تأخذ بلحيتي ولا برأسي".

(٣) التمني : عندما يكون النهي موجها إلى ما لا يعقل،

نحو : "أيه يا طير لا تضن بلحن ينقذ النفس من هموم كثيرة ".

---

[١٢٨]. أحمد قلاش. *تسير البلاغة* ص : ٣١ .

[١٢٩]. عبد العزير عتيق. *علم المعاني*. ص : ٧٠ .

[١٣٠].نفس المرجع. ص : ٧٠-٧٤ .

[١٣١]. البقرة : الآية ٢٨٦ .

(٤) النصح والإرشاد : ذلك عندما يكون النهي يحمل بين ثناياه معنى من معاني النصح والإرشاد،

نحو : "إذا غمرت في شرف مروم فلا تقنع بما دون النجوم".

(٥) التوبيخ : عندما يكون المنهى عنه أمرا لا يشرف الإنسان ولا يليق أن يصدر عنه، نحو : ﴿لا يسخر قوم من قوم عسى ان يكونوا خيرا منهم﴾[١٣٢].

(٦) التحقير : عندما يكون الغرض من النهي الإزراء بالمخاطب والتقليل من شأنه وقدرته، نحو : "لا تطلب المجد واقنع فمطلب المجد صعب".

(٧) التيئيس : ويكون في محال المخاطب الذي يهم بفعل أمر لا يقوى عليه أو لا نفع له فيه من وجهة نظر المتكلم، نحو: ﴿لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم﴾[١٣٣].

(٨) التهديد : ذلك عندما يقصد المتكلم أن يخوف من هو دونه قدرا ومنزلة عاقبة القيام بفعل لا يرضي عنه المتكلم، نحو : "لا تقلع عن عنادك"، و "لا تكف عن أذى غيرك".

---

[١٣٢]. الحجرات : الآية ١١ .

[١٣٣]. التوبة : الآية ٦٦ .

- أما الدكتور عبد العزيز عبد المعطي يقول بأن أغراض النهي يعرفها القارئ أو السامع بمعونة القرائن، منها[١٣٤]:

(١) التهديد : وتأتي صيغة النهي في مقام "التهديد"، نحو : "ولا تطع أمري".

(٢) الدعاء : وقد تستعمل صيغة النهي في مقام "الدعاء" وذلك إذا كانت على وجه التخضع والتذلل (البقرة : ٢٨٦).

(٣) الإلتماس : وقد يراد من النهي " الإلتماس" وذلك إذا كان من المساوى بدون استعلاء وتخضع, (طه : ٩٤) ونحو : "لا تفعل هذا".

(٤) الحث : وقد يكون النهي مراد به "الحث"، كقول :

"لا تقربوا النيل إن لم تعملوا عملا فماؤه العذاب لم يخلق لكسلان".

(٥) التحقير : وقد يأتي النهي للتحقير، فهو يحقر المخاطب، وسر البلاغة التعبير بصيغة النهي مقام التحقير ما فيها من التحقير وعدم الاعتداد بالمخاطب مالا يحيط به الوصف، نحو : لا ترحل ألى طلب المعالى، فأنت لست أهلا للكفاح، واقعد, وسيأتيك الطعام والشراب والكساء.

(٦) التوبيخ : وقد يأتي النهي دليلا على التوبيخ،

---

[١٣٤]. عبد العزيز عبد المعطي عرف. *من بلاغة النظم العربي*. ص : ٨٨-٩٢ .

نحو : "لا تنه عن خلق وتأتي مثله عار عليك إذا فعلت عظيم".

(٧) النصح والإرشاد : وقد يأتي النهي دليلا على النصح والإرشاد، فهو ينصح مخاطبه. نحو : "ولا تجلس إلى أهل الدنايا فإن خلائق السفهاء تعدي".

(٨) التمني : وقد تدل صيغة النهي على "التمني"، وسر التعبير في مقام التمني إظهار شدة حزنها وولهها بموضع المستحيل، نحو : "أعيني جودا ولا تجمدا ألا تبكيان لصخر الندى".

- وبين أحمد قلاش أهم ما يراد من معاني صيغة النهي الذي يخرج عن معناها الأصلي إلى معان تفهم من سياق الكلام[١٣٥].

(١) الدعاء : ﴿ربنا لا تؤخذنا إن نسينا﴾، (٢) الإلتماس : ﴿وقال موسى لأخيه هارون اخلفني في قومي وأصلح ولا تتبع سبيل المفسدين﴾، (٣) التمنى : "لا تطلع يا صبح، بقوله المسرور بليله"، (٤) الإرشاد : ﴿لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم﴾، (٥) التوبيخ : "لا تستحوا ولا تتأدبوا"، (٦) التيئيس : ﴿لا تعتذروا اليوم﴾، (٧) التهديد : لا تطيعوا أمري، (٨) التحقير : "لا تطلب المجد، ولا تهتم إلا بالأكل"، (٩) التسلية والصبر : ﴿لا تقنطوا من رحمة الله﴾.

[١٣٥] . أحمد قلاش. *تسير البلاغة*. ص : ٣١ .

- قال عوض محمد و فضل فرج الله محمد في "الخلاصة في البلاغة " الأغراض البلاغية النهي يعني[١٣٦]:

(١) الدعاء : ﴿ربنا ولا تحملنا مالا طاقة لنا به﴾، ﴿ربنا لاتزغ قلوبنا اذ هديتنا﴾

(٢) التمنى : " يا أعيني جودا ولا تجمدا ألا تبكيان لصخر الندى".

(٣) التوبيخ : "لاتحسب المجد تمرا أنت آكل لن تبلغ المجد حتى تلعق".

الصبرا"، (٤) التسلية والتصبر : لا تجزع ان الله رحيم بعباده، (٥) التحقير : لا تتعرض لأحمد فلست ندا له، (٦) التهديد : لا تبرح مكانك والا أطلقت عليك الرصاص.

- أما أبي يحيى زكريا يقول بأن صيغة النهي ترد مجازا لمعان أخر منه[١٣٧] :

(١) (والكراهة) نحو ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون. والخبيث فيه الردىء لا الحرام, عكس ما قوله تعالى ويحرم عليهم الخبائث، (٢) (وللإرشاد) نحو لا تسئلوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم، (٣) (وللدعاء) نحو ربنا لا تزغ قلوبنا، (٤) (ولبيان العاقبة) نحو ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء أي عاقبة الجهاد الحياة لا الموت،(٥) (والمنقليل) بان يتعلق

[١٣٦]. عوض محمد و فضل فرج الله محمد. *الخلاصة فى البلاغة*. ص : ٢٣ .

[١٣٧]. أبي يحيى زكريا الأنصاري الشافعي. *غاية الوصول*. ص : ٦٤ .

بالمنهي عنه نحو ولا تمدن عينيك إلى ما متعنا به أي فهو قليل بخلاف ما عند الله، (٦) (وللإحتقار) بأن يتعلق بالمنهي نحو لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم، (٧) (ولليأس) نحو لا تعتذروا اليوم.

- وذكر الأستاذ جلال الدين عبد الرحمن بن ابي بكر السيوطي من معاني صيغة النهي المهمة يعني[١٣٨] :

(١) الكراهة، نحو ﴿ولا تمش في الأرض مرحا﴾، (٢) الدعاء، نحو ﴿ربنا لا تزغ قلوبنا﴾، (٣) الإرشاد، نحو ﴿لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم﴾، (٤) التسوية، نحو ﴿أو لا تصبروا﴾، (٥) الإحتقار والتقليل،نحو ﴿ولا تمدن عينيك﴾، (٦) بيان العاقبة، نحو ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء﴾، (٧) اليأس، نحو ﴿لا تعتذروا﴾، (٨) الإهانة، نحو ﴿اخسؤا فيها ولا تكلمون﴾.

[١٣٨]. جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي. *الإتقان في علوم القرآن*. الجزء الثاني. ص : ٢٢٦ .

الباب الثالث

عرض البيانات وتحليلها

١. لمحة سورة النساء

هي من السور المدنية الطويلة واياتها ست وسبعون ومائة اية، مليئة بأحكام الشريعة الإسلامية نظمت حياة المسلمين داخلية وخارجية عنيت بالجانب التشريعى كما هو حال السور المدنية.

تحدثت عن أمور هامة تتعلق بالمرأة والبيت والأسرة والدولة ولكن معظم الأحكام التى وردت فيها كانت تبحث موضوعات النساء ولهذا سميت بهذا الاسم.

وتعرضت لموضوع المرأة فصانت كرمتها وحفظت لها كيانها ودعت إلى ضرورة إعطائها حقوقها التى فرضها الله عز وجل كالمهر والميراث وحسن عشرتها كما تناولت السورة الكريمة بالتفضيل أحكام الميراث على نحو عادل ودقيق يكفل تحقيق المساواة كما تحدثت عن المحرمات من النساء بالنسب أو بالرساعة أدبا

للمصاهرة وتناولت تنظيم العلاقات الزوجية وبينت أنها ليست علاقة جسدا وإنما هي علاقة إنسانية.

وبينت السورة الكريمة حق الزوج على زوجته وحق الزوجة على زوجها وأرشدة إلى الطرق التى ينبغي أن يسلكها الرجل الإصلاح الحياة الزوجية إذا بدأ الشقاق والخلاف يدب بين الزوجين ثم انتقلت الآيات من الإصلاح الداخلى إلى الاستعداد للأمن الخارجى الذى يحفظ للأمة استقرارها وهدوءها وأمرت بأخذ العدة لمكافحة الأعداء كما نبهت السورة الكريمة إلى خطر أهل الكتاب وخاصة اليهود وموقفهم من الرسل[١٣٩].

٢. عدد الفاظ الأمر في سورة النساء

- يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا (١).
- وَآتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا (٢).

[١٣٩]. محمد حسين سلامة. (دون عام). *الإعجاز البلاغى في القران الكريم* .

- وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا (٣)
- وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا (٤)
- وَلا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلا مَعْرُوفًا (٥)
- وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا (٦)
- وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلا مَعْرُوفًا (٨)
- وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلا سَدِيدًا (٩)

- وَاللاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلا (١٥)
- وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانِهَا مِنْكُمْ فَآذُوهُمَا فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَحِيمًا (١٦)
- يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا (١٩)
- وَإِنْ أَرَدْتُمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا فَلا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا (٢٠)
- وَلا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلا (٢٢)
- وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا (٢٤)

- وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٢٥)
- يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا (٢٩)
- وَلا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا (٣٢)
- وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا (٣٣)
- الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللاتِي تَخَافُونَ

نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا (٣٤)

- وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا (٣٥)
- وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالا فَخُورًا (٣٦)
- يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلا جُنُبًا إِلا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا (٤٣)
- مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَاعِنَا لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاسْمَعْ وَانْظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلا يُؤْمِنُونَ إِلا قَلِيلا (٤٦)

- يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نزلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَى أَدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولا (٤٧)
- انْظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَكَفَى بِهِ إِثْمًا مُبِينًا (٥٠)
- إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا (٥٦)
- يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلا (٥٩)
- أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلا بَلِيغًا (٦٣)
- وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلا قَلِيلٌ مِنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا (٦٦)
- يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوِ انْفِرُوا جَمِيعًا (٧١)
- فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالآخِرَةِ وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا (٧٤)

- وَمَا لَكُمْ لا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا (٧٥)
- الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا (٧٦)
- أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلا أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى وَلا تُظْلَمُونَ فَتِيلا (٧٧)
- أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشَيَّدَةٍ وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَمَالِ هَؤُلاءِ الْقَوْمِ لا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا (٧٨)
- وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلا (٨١)
- فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لا تُكَلَّفُ إِلا نَفْسَكَ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنْكِيلا (٨٤)

- وَإِذَا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا (٨٦)
- وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّى يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلا نَصِيرًا (٨٩)
- سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلَّمَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيهَا فَإِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ وَيَكُفُّوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأُولَئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا (٩١)
- يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (٩٤)

٣. صيغ الأمر الموجودة في آيات سورة النساء

من الفاظ الأمر الموجودة في آيات سورة النساء وجدت الباحثة صيغ الأمر المستخدمة فيها, وهي :

رقم الآية	لفظ الأمر في الآية	لفظ الأمر	صيغ الأمر
١	اتَّقُوْا	اتَّقُوْا	فعل الأمر للجمع (الناس)
	وَاتَّقُوْا	اتَّقُوْا	فعل الأمر للجمع (الناس)
٢	وَآتُوْا	آتُوْا	فعل الأمر للجمع (الناس)
٣	فَانْكِحُوْا	انْكِحُوْا	فعل الأمر للجمع (الناس)
٤	وَآتُوْا	آتُوْا	فعل الأمر للجمع (الناس)
	كُلُوْه	كُلُوْا	فعل الأمر بصيغة المفرد للجمع
٥	وَارْزُقُوْهُمْ	ارْزُقُوْا	فعل الأمر للجمع (الناس)
	وَاكْسُوْهُمْ	اكْسُوْا	فعل الأمر للجمع (الناس)
	وَقُولُوْا	قُولُوْا	فعل الأمر للجمع (الناس)
٦	وَابْتَلُوْا	ابْتَلُوْا	فعل الأمر للجمع (الناس)
	فَادْفَعُوْا	ادْفَعُوْا	فعل الأمر للجمع (الناس)
	فَلْيَسْتَعْفِفْ	اسْتَعْفِفْ	فعل الأمر للجمع (الناس)
	فَلْيَأْكُلْ	كُلْ	فعل الأمر للجمع (الناس)
	فَأَشْهِدُوْا	أَشْهِدُوْا	فعل الأمر للجمع (الناس)

٨	فَارْزُقُوهُمْ	ارْزُقُوْا	فعل الأمر للجمع (الناس)
	وَقُولُوْا	قُولُوْا	فعل الأمر للجمع (الناس)
٩	فَلْيَتَّقُوْا	اتَقُوْا	فعل الأمر للجمع (الناس)
	وَلْيَقُولُوْا	قُولُوْا	فعل الأمر للجمع (الناس)
١٥	فَاسْتَشْهِدُوْا	اسْتَشْهِدُوْا	فعل الأمر للجمع (الناس)
	فَأَمْسِكُوهُنَّ	أَمْسِكُوْا	فعل الأمر للجمع (الناس)
١٦	فَآذُوهُمَا	آذُوْا	فعل الأمر للجمع (الناس)
	فَأَعْرِضُوْا	أعْرِضُوْا	فعل الأمر للجمع (الناس)
١٩	وَعَاشِرُوهُنَّ	عَاشِرُوْا	فعل الأمر للجمع (المؤمنون)
٢٤	آتُوْا	آتُوْا	فعل الأمر للجمع (المؤمنون)
٢٥	فَانْكِحُوهُنَّ	انْكِحُوْا	فعل الأمر للجمع (المؤمنون)
	وَآتُوهُنَّ	آتُوْا	فعل الأمر للجمع (المؤمنون)
٣٢	وَاسْأَلُوْا	اسْأَلُوْا	فعل الأمر للجمع (المؤمنون)
٣٣	فَآتُوهُمْ	آتُوْا	فعل الأمر للجمع (المؤمنون)
٣٤	فَعِظُوهُنَّ	عِظُوْا	فعل الأمر للجمع (المؤمنون)
	وَاهْجُرُوْهُنَّ	اهْجُرُوْا	فعل الأمر للجمع (المؤمنون)

	وَاضْرِبُوْهُنَّ	اضْرِبُوْا	فعل الأمر للجمع (المؤمنون)
٣٥	فَابْعَثُوْا	ابْعَثُوْا	فعل الأمر للجمع (المؤمنون)
٣٦	وَاعْبُدُوا اللَّهَ	اعْبُدُوْا	فعل الأمر للجمع (المؤمنون)
٤٣	فَتَيَمَّمُوْا فَامْسَحُوْا	تَيَمَّمُوْا امْسَحُوْا	فعل الأمر للجمع (المؤمنون) فعل الأمر للجمع (المؤمنون)
٤٦	وَاسْمَعْ وَانْظُرْنَا	اسْمَعْ انْظُرْ	فعل الأمر بصيغة المفرد للجمع (الكافرون) فعل الأمر بصيغة المفرد للجمع (الكافرون)
٤٧	آمِنُوْا	آمِنُوْا	فعل الأمر للجمع (اليهوديون)
٥٠	انْظُرْ	انْظُرْ	فعل الأمر بصيغة المفرد للجمع (المؤمنون)
٥٦	لِيَذُوقُوْا	ذُوقُوْا	فعل المضارع المقرون بلام الأمر للجمع (الكافرون)
٥٩	أَطِيعُوْا وَأَطِيعُوْا	أَطِيعُوْا أَطِيعُوْا	فعل الأمر للجمع (المؤمنون) فعل الأمر للجمع (المؤمنون)

	فَرُدُّوهُ	رُدُّوْا	فعل الأمر للجمع (المؤمنون)
٦١	تَعَالَوْا	تَعَالَوْا	فعل الأمر للجمع
٦٣	فَأَعْرِضْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ	أَعْرِضْ عِظْ قُلْ	فعل الأمر للمفرد (رسول الله) فعل الأمر للمفرد (رسول الله) فعل الأمر للمفرد (رسول الله)
٦٦	اقْتُلُوْا أَوِ اخْرُجُوْا	اقْتُلُوْا اخْرُجُوْا	فعل الأمر للجمع (المنافقون) فعل الأمر للجمع (المنافقون)
٧١	خُذُوْا فَانْفِرُوْا أَوِ انْفِرُوْا	خُذُوْا انْفِرُوْا انْفِرُوْا	فعل الأمر للجمع (المؤمنون) فعل الأمر للجمع (المؤمنون) فعل الأمر للجمع (المؤمنون)
٧٤	فَلْيُقَاتِلْ	قَاتِلْ	فعل الأمر للجمع (المؤمنون)
٧٥	أَخْرِجْنَا وَاجْعَلْ وَاجْعَلْ	أَخْرِجْ اجْعَل اجْعَل	فعل الأمر للمفرد فعل الأمر للمفرد فعل الأمر للمفرد
٧٦	فَقَاتِلُوْا	قَاتِلُوْا	فعل الأمر للجمع (المؤمنون)
٧٧	كُفُّوْا	كُفُّوْا	فعل الأمر للجمع (المنافقون)

	وَأَقِيمُوْا	أَقِيمُوْا	فعل الأمر للجمع (المنافقون)
	وَآتُوْا	آتُوْا	فعل الأمر للجمع (المنافقون)
	قُلْ	قُلْ	فعل الأمر للمفرد (رسول الله)
٧٨	قُلْ	قُلْ	فعل الأمر للمفرد (رسول الله)
٨١	فَأَعْرِضْ	أَعْرِضْ	فعل الأمر للمفرد (رسول الله)
٨٤	فَقَاتِلْ	قَاتِلْ	فعل الأمر للمفرد (رسول الله)
	وَحَرِّضْ	حَرِّضِ	فعل الأمر للمفرد (رسول الله)
٨٦	فَحَيُّوْا	حَيُّوْا	فعل الأمر للجمع (المؤمنون)
	رُدُّوْهُ	رُدُّوْا	فعل الأمر للجمع (المؤمنون)
٨٩	فَخُذُوْهُمْ	خُذُوْا	فعل الأمر للجمع (المؤمنون)
	وَاقْتُلُوْهُمْ	اقْتُلُوْا	فعل الأمر للجمع (المؤمنون)
٩١	فَخُذُوْهُمْ	خُذُوْا	فعل الأمر للجمع (المؤمنون)
	وَاقْتُلُوْهُمْ	اقْتُلُوْا	فعل الأمر للجمع (المؤمنون)
٩٤	فَتَبَيَّنُوْا	تَبَيَّنُوْا	فعل الأمر للجمع (المؤمنون)
	فَتَبَيَّنُوْا	تَبَيَّنُوْا	فعل الأمر للجمع (المؤمنون)

٤. صيغ النهي الموجودة في آيات سورة النساء

من الفاظ الأمر الموجودة في آيات سورة النساء وجدت الباحثة صيغ الأمر المستخدمة فيها, وهي :

رقم الآية	لفظ النهي في الآية	لفظ النهي	صيغ النهي
٢	وَلاَ تَتَبَدَّلُوْا وَلاَ تَأْكُلُوْا	لاَ تَتَبَدَّلُوْا لاَ تَأْكُلُوْا	"لا" مع فعل المضارع للجمع (الناس) "لا" مع فعل المضارع للجمع (الناس)
٥	وَلاَ تُؤْتُوْا	لاَ تُؤْتُوْا	"لا" مع فعل المضارع للجمع (الناس)
٦	وَلاَ تَأْكُلُوْهَا	لاَ تَأْكُلُوْا	"لا" مع فعل المضارع للجمع (الناس)
١٩	وَلاَ تَعْضُلُوْهُنَّ	لاَ تَعْضُلُوْا	"لا" مع فعل المضارع للجمع (المؤمنون)

٢٠	فَلاَ تَأْخُذُوْا	لاَ تَأْخُذُوْا	"لا" مع فعل المضارع للجمع (المؤمنون)
٢٢	وَلاَ تَنْكِحُوْا	لاَ تَنْكِحُوْا	"لا" مع فعل المضارع للجمع (المؤمنون)
٢٩	لاَ تَأْكُلُوْا وَلاَ تَقْتُلُوْا	لاَ تَأْكُلُوْا لاَ تَقْتُلُوْا	"لا" مع فعل المضارع للجمع (المؤمنون) "لا" مع فعل المضارع للجمع (المؤمنون)
٣٢	وَلاَ تَتَمَنَّوْا	لاَ تَتَمَنَّوْا	"لا" مع فعل المضارع للجمع (المؤمنون)
٣٤	فَلاَ تَبْغُوْا	لاَ تَبْغُوْا	"لا" مع فعل المضارع للجمع (المؤمنون)
٣٦	وَلاَ تُشْرِكُوْا	لاَ تُشْرِكُوْا	"لا" مع فعل المضارع للجمع (المؤمنون)
٤٣	لاَ تَقْرَبُوْا	لاَ تَقْرَبُوْا	"لا" مع فعل المضارع للجمع (المؤمنون)

٨٩	فَلاَ تَتَّخِذُوْا وَلاَ تَتَّخِذُوْا	لاَ تَتَّخِذُوْا لاَ تَتَّخِذُوْا	"لا" مع فعل المضارع للجمع (المؤمنون) "لا" مع فعل المضارع للجمع (المؤمنون)
٩٤	وَلاَ تَقُوْلُوْا	لاَ تَقُوْلُوْا	"لا" مع فعل المضارع للجمع (المؤمنون)

٥. معاني الأمر والنهي الموجودة في آيات سورة النساء

مقسوم المعاني الأمر نوعان، هما :

أ. معاني الأمر والنهي الحقيقة

الآيات التي فيها الفاظ الأمر بالمعنى الحقيقي (الطلب الجازم للفعل على وجه الإستعلاء ممن هو دون الأمر), يعني :

يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ .....(١).

رأى ابن كثير بأن هذه الآية (اتقوا) تتضمن معناه "تعالى آمرًا خلقه بتقواه، وهي عبادته وحده لا شريك له"[١٤٠]. وقال الخازن "احذروا أمر ربكم أن تخالفوه فميا أمركم به أو نهاكم عنه ثم وصف نفسه بكمال القدرة"[١٤١]. وفي أيسر التفاسر "خافوه ان يعذبكم فامتثلوا أمره واجتنبوا نهيه"[١٤٢]. كذلك قال السمرقندي "اخشوا ربكم ويقال أطيعوا ربكم احذروا المعاصي لكي تنجوا من عقوبة ربكم ،وحّدوا ربكم ولا تشركوا به شيئاً ، ثم دل على وحدانية نفسه بصنيعه"[١٤٣].

إعتمادا على ارآء العلماء السابقة استنبطت الباحثة بأن هذه الآية تتضمن معنى الأمر الحقيقي يعني لازم على الناس أن يتقي بالله وهي عبادته وحده لا شريك له.

قال ابن كثير "قال الضحاك: واتقوا الله الذي به تعاقدون وتعاهدون، واتقوا الأرحام أن تقطعوها، ولكن بروها وصِلُوها"[١٤٤]. كذلك قال البيضاوي "اتقوا الله واتقوا الأرحام فصلوها ولا تقطعوها"[١٤٥]. هذا الرأي لا يختلف بقول الخازن "إنما كرر

---

[١٤٠]. ابن كثير. ص. ٢٠٦

[١٤١]. الخازن. ص. ٢٧

[١٤٢]. أيسر التفاسر. ص. ٢٣٥

[١٤٣], السمرقندي. ص. ٣٥٧

[١٤٤]. ابن كثير. ص. ٢٠٦

[١٤٥]. البيضاوي. ص. ٤٢٧

التقوى للتأكيد وأنه أهل أن يتقى والتساؤل بالله هو كقولك أسألك بالله واحلف عليك بالله واستشفع إليك بالله"[١٤٦].

إذن، عرفنا أن المعنى في هذه الآية معنى الأمر الحقيقي يعني الزم الله الناس بتقوالله ومرفق بحافظ الأرحام.

وَآتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَلا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا (٢).

رأى البيضاوي بأن هذه الآية (اتوا) تتضمن المعنى "وآتوهم إذا بلغوا"[١٤٧]. كذلك قال ابن كثير "يأمر تعالى بدفع أموال اليتامى إليهم إذا بلغوا الحُلُم كاملة موفرة[١٤٨]". هذا الرأي لا يختلف بقول الخازن "باليتامى البالغون لأنه لأنه لا يجوز دفع المال إلى اليتيم إلا بعد بلوغ وتحقق الرشد"[١٤٩].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الآية تتضمن معنى الأمر الحقيقي (آتوا) أي لازم الناس دفع أموال اليتمى إذا بلغوا الحلم كاملة موفرة.

---

[١٤٦]. الخازن. الجزء الثاني. ص. ٢٧

[١٤٧]. البيضاوي. ص. ٤٢٨

[١٤٨]. ابن كثير. ص. الجزء الثاني. ص. ٢٠٧

[١٤٩]. الخازن. ص. الجزء الثاني. ص. ٢٨

قال ابن كثير "قال سفيان الثوري، عن أبي صالح: لا تعْجل بالرزق الحرام قبل أن يأتيك الرزق الحلال الذي قدر لك"، وقال سعيد بن جبير: "لا تبذروا أموالكم الحلال وتأكلوا أموالهم الحرام"[١٥٠]. هذا الرأي لا يختلف بقول البيضاوي "ولا تستبدلوا الحرام من أموالهم بالحلال من أموالكم"[١٥١].

رأى ابن كثير بأن هذه الآية (لا تأكلوا) " قال مجاهد، وسعيد بن جبَيْر، ومقاتل بن حَيَّان، والسّدي، وسفيان بن حُسَين: أي لا تخلطوها فتأكلوها جميعا"[١٥٢]. هذا الرأي لا يختلف بقول البيضاوي " لا تنفقوهما معاً ولا تسووا بينهما ، وهذا حلال وذاك حرام[١٥٣]". وقال ابن جزي "نهي أن يأكلوا أموال اليتامى مجموعة إلى أموالهم"[١٥٤].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الآية تتضمن معنى النهي الحقيقي (لا تتبدلوا، لا تأكلوا) اي امتناع على الوصي عن أكل وضم اموال اليتمى مع أمواله.

---

[١٥٠]. ابن كثير. الجزء الثاني. ص. ٢٠٧

[١٥١]. البيضاوي. ص. ٤٢٨

[١٥٢]. ابن كثير. الجزء الثاني. ص. ٢٠٧

[١٥٣]. البضاوي. ص. ٤٢٨

[١٥٤]. ابن جزي. ص. ٢٣٥

وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا (٤).

قال ابن كثير "قال ابن زيد: لا تنكحها إلا بشيء واجب لها، وليس ينبغي لأحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم أن ينكح امرأة إلا بصداق واجب، ولا ينبغي أن يكون تسمية الصداق كذبا بغير حق"[١٥٥]. كذلك قال سيد طنطاوي "وآتوا من نكحتم من النساء صدقاتهم نحلة"[١٥٦]. هذا الرأي بقول أبي السعود "اللاتي أُمر بنكاحهن {صدقاتهن} جمعُ صَدُقة كسمُرة وهي المَهرُ"[١٥٧].

إذن، عرفنا أن المعنى في هذه الآية معنى الأمر الحقيقي يعني لازم على الناس أن يعطي المهر المرأة التي ستنكحوا.

وَلا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلا مَعْرُوفًا (٥).

رأى ابن كثير بأن هذه الآية (لا تؤتوا) تتضمن المعنى "ينهى تعالى عن تَمْكين السفهاء (النساء والصبيان) من التصرّف في الأموال التي جعلها الله للناس قياما". كذلك قال البيضاوي "نهي للأولياء عن أن يؤتوا الذين لا رشد لهم أموالهم فيضيعوها،

[١٥٥]. ابن كثير. ص. ٢١٣

[١٥٦]. سيد طنطاوي. ص. ٨٥٢

[١٥٧]. أبو السعود. الجزء الثاني. ص. ٣٥

وإنما أضاف الأموال إلى الأولياء لأنها في تصرفهم وتحت ولايتهم[١٥٨]". وفي المقاتل "الجهال بموضع الحق فى الأموال ، يعنى لا تعطوا نساءكم وأولادكم"[١٥٩].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الآية تتضمن معنى النهي الحقيقي.

رأى ابن كثير بأن هذه الآية (ارزقوا، اكسوا, قولوا) تتضمن المعنى "أعطوهم من النساء وأولادكم[١٦٠]". هذا الرأي لا يختلف بالقول "اجعلوا لهم فيها رزقاً، أو افرضوا لهم، وهذا فيمن تلزم نفقته، وكسوته من الزوجات، والأولاد، ونحوهم"[١٦١]. كذلك قال القطان "أعطوهم من ثمراتها النصيب الذي يحتاجون اليه للطعام واكسوهم وعاملوهم بالحسنى "[١٦٢]. وقال الشعراوي "ذلك أمر بحسن معاملة السفيه، وإياكم أن تعيروهم بسفههم، ويكفيهم ما هم فيه من سفه[١٦٣]". وهذه الآية الكريمة انتظمت الإحسان إلى العائلة، ومَنْ تحت الحَجْر بالفعل، من الإنفاق في الكساوي والإنفاق والكلام الطيب، وتحسين الأخلاق"[١٦٤].

---

[١٥٨]. البيضاوي. ص. ٤٣١

[١٥٩]. مقاتل. ص. ٢٩١

[١٦٠]. ابن كثير. ص. ٢٩١

[١٦١]. فتح القدير. الجزء الثاني. ص. ٨٤

[١٦٢]. القطان. ص. ٢٦٦

[١٦٣]. الشعراوي. ص. ١٣٧٢

[١٦٤]. ابن كثير. الجزء الثاني. ص. ٢١٥

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الآية تتضمن معنى الأمر الحقيقي يعني لازم على الوصي أن يعطي النفقة للنساء والصبيان.

وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا .....(٦)

رأى البغوي هذه الآية (وابتلوا) معناها "اختبروهم في عقولهم وأديانهم وحفظهم أموالَهم"[١٦٥]. هذا الرأي لا يختف بالقول " اختبروهم في عقولهم وتمييزهم وأديانهم"[١٦٦]. وفي أيسر التفاسير" اختبروهم كي تعرفوا هل اصبحوا يحسنون الصرف في المال"[١٦٧].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الآية تتضمن معنى الأمر الحقيقي وجوب اختبار السفيه قبل دفع ماله إليه.

ومعنى (ادفعو) أي قد أمرهم تعالى باختبار اليتامى إذا بلغوا سن الرشد أو ناهزوا البلوغ بأن يعطوهم شيئاً من المال ويطلبوا منهم أن يبيعوا أو يشتروا فإذا وجدوا منهم حسن تصرف دفعوا اليهم أموالهم"[١٦٨]. كذلك قال حومد "وَاخْتَبِرُوا اليَتَامَى، بِإِعْطَائِهِمْ شَيْئاً مِنَ المَالِ يَتَصَرَّفُونَ فِيهِ، فَإِنْ أَحْسَنُوا التَّصَرُّفَ كَانُوا رَاشِدِينَ

[١٦٥]. البغوي. ص. ١٦٥

[١٦٦]. ابن عبد السلام. ص. ٣٥١

[١٦٧]. أيسر التفاسير. ص. ٢٣٨

[١٦٨]. أيسر التفاسير. ص. ٢٣٨

.فَإِذَا بَلَغُوا سِنَّ الرُّشْدِ، وَبَلَغُوا الحُلُمَ، وَتَأَكَّدْتُمْ مِنْ صَلاَحِهِمْ فِي دِينِهِمْ ، وَحِفْظِ أَمْوَالِهِمْ ، فَسَلِّمُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ التِي تَحْتَ أَيْدِيكُمْ . أَمَّا إِذَا لَمْ تَجِدُوهُمْ أَهْلاً لِتَسلُّمِ المَالِ فَاسْتَمِرُّوا عَلَى الابْتِلاءِ حَتَّى تَأنَسُوا الرُّشْدَ مِنْهُمْ"[١٦٩]. وقيل البيضاوي "وابتلوا اليتامى إلى وقت بلوغهم واستحقاقهم دفع أموالهم إليهم بشرط إيناس الرشد منهم"[١٧٠].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الآية تتضمن معنى الأمر الحقيقي يعني وجوب اختبار السفيه قبل دفع ماله إليه، إذ لا يدفع إليه المال الا بعد وجود الرشد.

ومعنى (لا تأكلوا) كما في القول "لا تأكلوا أموال يتاماكم أيها الولاة والأوصياء بطريقة الإِسراف وهو الانفاق الزائد على قدر الحاجة، والمبادرة هى المسارعة قبل أن يرشد السفية وينقل إليه المال"[١٧١]. هذا الرأي لا يختلف بالقول "لا تسرف فيها ولا تبادر[١٧٢]". كذلك قال ابن كثير "ينهى تعالى عن أكل أموال اليتامى

[١٦٩]. حومد. ص. ٤٩٩

[١٧٠]. اليضاوي. ص. ٤٣١

[١٧١]. أيسر التفاسير. ص. ٢٣٨

[١٧٢]. الدر المنثور. ص. الجزء الثالث. ص. ٣٩

من غير حاجة ضرورية إسرافا ومبادرةً قبل بلوغهم". وقال البغوي "لا تبادروا كبرهم ورشدهم حذرًا من أن يبلغوا فيلزمكم تسليمها إليهم"[١٧٣].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الآية تتضمن معنى النهي الحقيقي يعني امتناع على الوصي عن أكل اليتمى من غير حاجة ضرورية.

.....**فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلا (١٥)**.

قال ابن كثير "كان الحكم في ابتداء الإسلام أن المرأة إذا زنت فثبت زناها بالبينة العادلة، حُبست في بيت فلا تُمكن من الخروج منه إلى أن تموت قال ابن عباس: كان الحكم كذلك، حتى أنزل الله سورة النور فنسخها بالجلد، أو الرجم[١٧٤]". كما القول " كان هذا في أول الإسلام ، ثم نسخ بقوله تعالى : { الزانية والزانى فاجلدوا } [النور : ٢]"[١٧٥].

كذلك قال أبوا السعود "فاحبِسوهن فيها واجعلوها سِجْناً عليهن"[١٧٦].

وقال ابن عبد السلام "إمساكهن في البيوت حد منسوخ بآية النور[١٧٧]".

---

[١٧٣]. البغوي. ص. ١٦٧

[١٧٤]. ابن كثير. ص. ٢٣٣

[١٧٥]. فتح القدير. ص. الجزء الثاني. ص. ١٠٢

[١٧٦]. أبوا السعود. الجزء الثاني. ص. ٥١

[١٧٧]. ابن عبد السلام. ص. ٣٥٩

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الآية تتضمن معنى الأمر الحقيقي (امسكوا) أي أمر الله في السجن الزانية, لكن هذه الآية منسوخة بآية النور يعني بالجلد، أو الرجم.

وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانِهَا مِنْكُمْ فَآذُوهُمَا فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَحِيمًا (١٦).

قال ابن كثير "قال ابن عباس، وسعيد بن جبير وغيرهما: أي بالشتم والتعيير، والضرب بالنعال، وكان الحكم كذلك حتى نسخه الله بالجلد أو الرجم"[١٧٨]. هذا الرأي المناسب في الآية النور " الزانية والزانى فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة"[١٧٩]. كذلك قال البيضاوي "بالتوبيخ والتقريع، وقيل بالتعيير والجلد"[١٨٠]. وفي أيسر التفاسير "بالضرب الخفيف والتقريع والعتاب، مع الحبس للنساء أما الرجال فلا يحبسون وانما يكتفى بأذاهم الى ان يتوبوا ويصلحوا فحينئذ يعفى عنه ويكف عن أذيتهم"[١٨١].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الآية تتضمن معنى الأمر الحقيقي (آذو) يعني لازم على المسلم إعطاء العقاب للفاحشة.

---

[١٧٨]. ابن كثير. ص. ٢٣٥

[١٧٩]. سورة النور : ٢

[١٨٠]. البيضاوي. ص. ٤٣٨

[١٨١]. أيسر التفاسير. ص. ٢٤٥

قال ابن كثير "لا تُعَنِّفُوهما بكلام قَبِيح بعد ذلك؛ لأن التائب من الذنب كمن لا ذنب له"[١٨٢]. هذا الرأي لا يختلف بقول الثعلبي "ولا تؤذوهما وإنما كان قبل نزول الحدود ، فلما نزلت الحدود نسخت هذه الآية والإمساك من الآية الأولى بالرجم للبنت والجلد والنفي للبكر، والجلد في القرآن والنفي والرجم في السنة[١٨٣]. وقال البيضاوي " أعرضوا عنهما بالإغماض والستر"[١٨٤].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الآية تتضمن معنى الأمر الحقيقي (أعرضوا) أي أمر الله الناس لترك الزاني والزانية بعد توبتهم.

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ (١٩).

قال البغوي "لا تمنعوهنّ من الأزواج لتضجر فتفتدي ببعض مالها[١٨٥]". وقال ابن جزي "قال ابن عباس: هي أيضاً في أولياء الزوج الذين يمنعون زوجته من التزوّج بعد موته، إلاّ أنّ قوله : ما آتيتموهن[١٨٦]".

---

[١٨٢]. ابن كثير. ص. ٢٣٥

[١٨٣]. الثعلبي. ص. ٥٧٢

[١٨٤]. البيضاويز ص. ٤٣٨

[١٨٥]. البغوي. ص. ١٨٦

[١٨٦]. ابن جزي. ص.٢٤٧

هذ الرأي لا يختلف بالقول " فقال ابن عباس وغيره : هي أيضاً في أولئك الأولياء الذين كانوا يرثون المرأة لأنهم كانوا يتزوجونها إذا كانت جميلة، ويمسكونها حتى تموت إذا كانت دميمة، وقال نحوه الحسن وعكرمة"[١٨٧].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الآية تتضمن معنى النهي الحقيقي (لا تعضلوا) يعني تحريم العضل من أجل الافتداء بالمهر وغيره.

قال البيضاوي "بالإِنصاف في الفعل والإِجمال في القول"[١٨٨]. كذلك قال الخازن "الإجمال في القول والمبيت والنفقة"[١٨٩]. وقال الثعلبي "يظهر منه تقويةُ ما ذكرته". وفي المقاتل "صاحبوهن بإحسان[١٩٠]".

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الآية تتضمن معنى الأمر الحقيقي (عاشروا)، أي أمر الله ليعامل الزوجة محسنا اذا يظهر التقوى.

.....فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ .....(٢٤).

رأت الباحثة أن هذه الأية تتضمن معنى الأمر الحقيقي (آتو). والعلة لهذا الرأي لا تختلف بآية الرابعة في هذه السورة السابقة.

---

[١٨٧]. ابن عطبة. الجزء الثاني. ص. ٩٣

[١٨٨]. البيضاوي. ص. ٤٤١

[١٨٩]. الخازن. ص. ٥٧

[١٩٠]. المقاتل. ص. ٣٠٢

.....فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ .....(٢٥).

قال في الحديث: "أيما عبد تَزَوّج بغير إذن مَوَاليه فهو عَاهِر أي زان"[١٩١]. كما قال البقاعي "من مواليهن، ولا يجوز نكاحهن من غير إذنهم"[١٩٢]. هذا الرأي ابن عجيبة "أي أربابهن، حتى يعقدوا لكم نكاحهن"[١٩٣]. وفي أيسر التفاسير "بيان للشروط التي لا بد منها"[١٩٤].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الآية تتضمن معنى معنى الأمر الحقيقي (انكحوا، آتو). أي لازم المؤمن استأذن السيد الأمة التي ينكحوا.

قال ابن كثير "وادفعوا مهورهن بالمعروف، أي عن طيب نفس منكم، ولا تبخسوا منه شيئًا استهانة بهن، لكونهن إماء مملوكات"[١٩٥]. هذا الرأي لا يختلف بالقول "وأعطوهن مهورهن على ما تراضيتم به عن طيب نفس منكم"[١٩٦]. وفي الدر

---

[١٩١]. ابن كثير. ص. ٢٦٠

[١٩٢]. البقاعي. ص. ١٨٩

[١٩٣]. ابن عجيبة. ص. ٤١٤

[١٩٤]. أيسر التفاسير. ص. ٢٥٢

[١٩٥]. ابن كثير. ص. ٢٦١

[١٩٦]. المسير. ص. الجزء الثانيز ص. ٢٥

المصون "آتوهن مهورَهنَّ بالمعروف"[١٩٧]. والمناسب بقول الزمخشري "وأدّوا إليهن مهورهن بغير مطل وضرار وإحواج إلى الاقتضاء واللز"[١٩٨].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الآية تتضمن معنى الأمر الحقيقي (آتوا) اي لازم المؤمن أن يعطي المهر المرأة التي ينكحوا بإتقان.

وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا.....(٣٣).

قال السعدي " آتوا الموالي نصيبهم الذي يجب القيام به من النصرة والمعاونة والمساعدة على غير معصية الله. والميراث للأقارب الأدنين من الموالي"[١٩٩]. كما قال الخازن " أعطوهم حظهم من الميراث ثم نسخ الله هذا الحكم بقوله وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله"[٢٠٠]. وقال ابن كثير " فآتوهم نصيبهم من الميراث، كما وعدتموهم في الأيمان المغلظة، إن الله شاهد بينكم في تلك العهود والمعاقدات، وقد كان هذا في ابتداء الإسلام، ثم نسخ بعد ذلك، وأمروا أن يوفوا لمن عاقدوا، ولا ينشئوا بعد نزول هذه الآية معاقدة"[٢٠١].

---

[١٩٧]. الدر المصون. ص. ١٠٩٩

[١٩٨]. الزمخشري. ص. ٣٩٩

[١٩٩]. السعدي. ص. ١٧٦

[٢٠٠]. الخازن. الجزء الثاني. ص. ٧٨

[٢٠١]. ابن كثير. الجزء الثاني. ص. ٢٨٨

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الآية تتضمن معنى الأمر الحقيقي (آتوا) اى لازم على الوارث أن يعطي نصيب الموالى التي يقسمون عليه.

.....وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا (٣٤).

قال ابن كثير " فإذا أطاعت المرأة زوجها في جميع ما يريد منها، مما أباحه الله له منها، فلا سبيل له عليها بعد ذلك، وليس له ضربها ولا هجرانها"[٢٠٢]. هذا الرأي لا يختلف بقول الزمخشرري "فأزيلوا عنهن التعرض بالأذى والتوبيخ والتجني ، وتوبوا عليهن واجعلوا ما كان منهن كأن لم يكن بعد رجوعهن إلى الطاعة والانقياد وترك النشوز"[٢٠٣]. كما قال أبوا السعود "بالتوبيخ والأذيةِ أي فأزيلوا عنهن التعرّضَ واجعلوا ما كان منهن كأن لم يكن فإن التائبَ من الذنب كمن لا ذنب له"[٢٠٤].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الآية تتضمن معنى النهي الحقيقي (لا تبغوا) يعني تحريم الزوج عن ضرب المرأة التي طاعته.

وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ..... (٣٦).

---

[٢٠٢]. ابن كثير. ص. ٢٩٥

[٢٠٣]. الزمخشري. ص. ٤٠٦

[٢٠٤]. أبوا السعود. الجزءالثاني. ص. ٧٨

قال ابن كثير " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أتَدْرِي ما حَقُّ الله على العباد ؟" قال: "أن يَعْبدُوهُ ولا يُشْرِكُوا به شيئا[٢٠٥]".

وقيل البقاعي "أطيعوا – الذي له الكمال كله فلا يشبهه شيء – طاعة محضة من غير شائبة خلاف مع الذل والانكسار، لأن ملاك ذلك كله التعبد بامتثال الأوامر واجتناب الزواجر"[٢٠٦].

قال البقاعي "ولما أمر للواحد الحقيقي بما ينبغي له"[٢٠٧]. وفي الظلال "والنهي أي لتحريم عبادة أحد"[٢٠٨]. قال الخازن "وأخلصوا له في العبادة ولا تجعلوا له في الربوبية والعبادة شريكاً لأن من عبد مع الله غيره أو أراد بعمله غير الله فقد أشرك به ولا يكون مخلصاً"[٢٠٩].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الآية تتضمن معنى الأمر (اعبد الله) والنهي (لا تشركوا) الحقيقي يعني لازم على المؤمن أن يعبد الله بعبادته وحده لا شريك له بطريقة لا تعبدوا معه غيره بأي نوع من أنواع العبادات وغير إخلاص.

---

[٢٠٥]. ابن كثير. ص. ٢٩٨

[٢٠٦]. البقاعي. ص. الجزء الثاني. ص. ٢٠٧

[٢٠٧]. البقاعي. الجزء الثاني. ص. ٢٠٧

[٢٠٨]. الظلال. الجزء الثاني. ص. ١٢٨

[٢٠٩].الخازن. الجزء الثاني. ص. ٨٦

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا..... (٤٣).

قال ابن كثير " قال ابي داود : فكان منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قامت الصلاة ينادي: ألاّ يَقْرَبَنَّ الصلاة سكران"[٢١٠]. وفي تفسير الشعراوي "لا تقاربوا الصلاة ولا تقوموا إليها واجتنبوها ، وفيه إشارة إلى ترك المسكرات، إذا كانوا لا يقربون الصلاة إذا ما شربوا الخمر، فيكون تحريم المسكرات لم يأت به التشريع بعد"[٢١١]. كما قال القطان "يا أيها الذين آمنوا لا تصلّوا وأنتم في حال السُّكر الذي لا يَدري معه المصلّي"[٢١٢].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الأية تتضمن معنى النهي الحقيقي (لا تقربوا) يعني تحريم المؤمن يعمل الصلاة بإزالة عقله أو لم يطهر من الجنب.

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلا (٥٩).

---

[٢١٠]. ابن كثير. ص. ٣٠٩

[٢١١]. الشعراوي. ص.١٥٤١

[٢١٢]. القطان. ص. ٢٩٥

قال ابن كثير " قال أبو داود: عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره، ما لم يؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة"[٢١٣].

كذلك قال القطان "أطيعوا الله واعملوا بكتابه ، وأطيعوا الرسول لأنه يبيّن لكم ما نُزِّل إليكم ، وأطيعوا أولي الأمر منكم وهو من ولّيتموهم أنتُم أموركم، والعلماْء ورؤساء الجند و سائر من يرجع إليهم الناس في الحاجات عن ثقة فيهم. فإن تنازعتم في شيء فيما بينكم فاعِرضوه على كتاب الله ، ثم على سنة رسول الله لتعلموا حكمه . فإذا لم يوجد نص على الحكم في الكتاب ولا في السنة ينظُر أولوا الأمر فيه ، لأنهم هم الذين يوثَق بهم"[٢١٤].

وقال البيضاوي " أمر الناس بطاعتهم بعدما أمرهم بالعدل تنبيهاً على أن وجوب طاعتهم ما داموا على الحق"[٢١٥].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الأية تتضمن معنى الأمر الحقيقي (أطيعوا، أطيعوا) يعني لازم على كل مؤمن أطاع الى الله ورسوله وأولى الأمر، لكن يجب على طاعة معروفة.

---

[٢١٣]. ابن كثير. ص. ٣٤٣

[٢١٤]. القطان. ص. ٣٠٦

[٢١٥]. البيضاوي. ص. ٤٦٦

قال البغوي "ردوا إلى كتاب الله وإلى رسوله ما دام حيا وبعد وفاته إلى سُنّته، والرُّد إلى الكتاب والسنة واجبٌ إن وُجد فيهما، فإن لم يُوجد فسبيله الاجتهاد"[٢١٦].

ردوا ذلك الأمر الذي تنازعتم فيه إلى كتاب الله عز وجل وإلى رسوله صلى الله عليه وسلم ما دام حياً وبعد وفاته فردوه إلى سنته والرد إلى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم واجب إن وجد ذلك الحكم في كتاب الله أخذ به فإن لم يوجد في كتاب الله ففي سنة رسوله صلى الله عليه وسلم فإن لم يوجد في السنة فسبيله الاجتهاد وقيل الرد إلى الله ورسوله أن يقول لما لا يعلم الله ورسوله أعلم"[٢١٧].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الأية تتضمن معنى الأمر المجازي يعني الأمر الحقيقي (ردو) اي إذا كان خلاف في أمر من أمور الدين والدنيا وجب رد إلى كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلا بَلِيغًا (٦٣).

[٢١٦]. البغوي. ص. ٢٤٢

[٢١٧]. الخازن. الجزء الثاني. ص. ١٢٠

قال البغوي" فأعرض عن قبول عذرهم وعظهم باللسان[٢١٨]". وقال البيضاوي "عن عقابهم لمصلحة في استبقائهم أو عن قبول معذرتهم"[٢١٩]. كما قال ابن عطبة "عن معاقبتهم، وعن شغل البال بهم ، وعن قبول أيمانهم الكاذبة"[٢٢٠].

قال البيضاوي "بلسانك وكفهم عما هم عليه"[٢٢١]. هذا الرأي لا يختلف بقول ابن عطبة "والقول البليغ اختلف فيه". والقول الخازن "زجرهم بالوعظ عن النفاق والكفر والكذب وتخويفهم بعذاب الآخرة"[٢٢٢].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الأية تضمن معنى الأمر الحقيقي (أعرض, عظ) يعني يأمر الله الرسول يصفح عن المنافقين ولا تؤاخذهم ما في قلوبهم.

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوِ انْفِرُوا جَمِيعًا (٧١).

كما قال ابن كثير" يأمر الله عباده المؤمنين بأخذ الحذر من عدوهم". وقيل الخازن "احذرو واحترزوا من عدوكم". وقيل الرازي "احذروا عدوكم لأن هذا الأمر بالحذر يتضمن الامر بأخذ السلاح"[٢٢٣].

---

[٢١٨]. البغوي. ص. ٢٤٤

[٢١٩]. البيضاوي. ص. ٤٦٨

[٢٢٠]. ابن عطبة. ص. الجزء الثاني. ص. ١٤٩

[٢٢١]. البيضاوي. ص. ٤٦٨

[٢٢٢]. الخازن. الجزء الثاني. ص. ١٢٤

قال الخازن "اخرجوا سرايا متفرقين سرية بعد سرية". وقال ابن كثير "عُصبا يعني: سرايا متفرقين او كلكم"[٢٢٤]. قال الخازن "اخرجوا جميعاً كلكم مع نبيكم صلى الله عليه وسلم إلى جهاد عدوكم". هذا الرأي لا يختلف بقول ابن كثير " كلكم"[٢٢٥]. إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الأية تتضمن معنى الأمر الحقيقي (خذوا، انفروا، انفروا) يعني أمر الله تعالى عباده المؤمنين بأخذ الحذر من حيث الحرب.

الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا (٧٦).

قال ابن كثير "ايها المؤمنون حزبَه وجنودَه وهم الكفار[٢٢٦]". كما قيل الخازن "فقاتلوا أيها المؤمنون حزب الشيطان وجنوده وهم الكفار"[٢٢٧]. هذا الرأي لا يختلف بقول البيضاوي "أمر أولياءه أن يقاتلوا أولياء الشيطان ثم شجعهم"[٢٢٨].

---

[٢٢٣]. الرازي. ص. الجزء الخميس. ص. ٢٨٠

[٢٢٤]. ابن كثير. ص. ٣٥٧

[٢٢٥]. ابن كثير. ص. الجزء الثاني. ص. ٢٥٧

[٢٢٦]. البغوي. ص. ٢٥٠

[٢٢٧]. الخازن. ص. الجزء الثاني. ص. ١٣١

[٢٢٨]. البيضاوي. ص. ٤٧٢

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الأية تتضمن معنى الأمر الحقيقي (قاتلوا) يعني أمر الله تعالى عباده المؤمنين قاتل الكافرين.

.....**فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا (٨١)**.

قال ابن كثير "اصفح عنهم واحلم عليهم ولا تؤاخذهم، ولا تكشف أمورهم للناس، ولا تَخَفْ منهم أيضا"[٢٢٩]. وقيل البغوي" يا محمد ولا تعاقبهم، وقيل: لا تُخبرْ بأسمائهم، منع الرسول صلى الله عليه وسلم من الإخبار بأسماء المنافقين"[٢٣٠]. كما قيل الخازن " لا تعاقبهم يا محمد ولا تحدث نفسك بالانتقام منهم وخلهم في ضلالتهم فأنا منتقم منهم وقيل لا تغتر بإسلامهم"[٢٣١].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الأية بمعنى الأمر الحقيقي (اعرض). يعني أمر الله الرسول يصفح عمل المنافقين عليه.

فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لا تُكَلَّفُ إِلا نَفْسَكَ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ.....**(٨٤)**.

[٢٢٩]. ابن كثير. ص. ٣٦٤

[٢٣٠]. البغوي. الجزء الثاني. ص. ٢٥٤

[٢٣١]. الخازن. الجزء الثاني. ص. ١٣٦

قال البيضاوي " لا تَدَعْ جهاد العدو والانتصار للمستضعفين من المؤمنين ولو وحدك، فإن الله قد وعدك النصرة وعاتبهم على ترك القتال[٢٣٢]". وقيل ابن عطبة "ولهذا ينبغي لكل مؤمن أن يستشعر أن يجاهد ولو وحده"[٢٣٣].

وقيل الخازن " حضهم على الجهاد ورغبهم في الثواب وليس عليك في شأنهم إلا التحريض فحسب لا التعنيف بهم"[٢٣٤]. وقيل في أيسر التفاسير "حثهم على الجهاد وحرضهم على القتال"[٢٣٥].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الأية توجد معنى الأمر الحقيقي (قاتل، حرض) أي أمر الله تعالى رسوله بحرب مباشرة ليقاتل المشركين.

وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّى يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلا نَصِيرًا (٨٩).

قال البغوي "منعَ من موالاتهم[٢٣٦]". وقال البيضاوي " فلا توالوهم حتى يؤمنوا وتتحققوا إيمانهم بهجرة هي لله ورسوله لا لأغراض الدنيا، وسبيل الله ما أمر

---

[٢٣٢]. البيضاوي. ص. ٢٥٥

[٢٣٣]. ابن عطبة. الجزء الثاني. ص. ١٦٤

[٢٣٤]. الخازن. الجزء الثاني. ص. ١٣٩

[٢٣٥]. أيسر التفاسير. ص. ٢٨٦

[٢٣٦]. البغوي. ص. ٢٦٠

بسلوكه[٢٣٧]". وفي أيسر التفاسير" تعولون عليهم في نصرتكم على إخوانهم في الكفر"[٢٣٨].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الأية تتضمن معنى النهي الحقيقي (لا تتخذوا), أي حظر الله المؤمن استنصر الكافرون.

قال ابن كثير " لا توالوهم ولا تستنصروا بهم على الأعداء ما داموا كذلك[٢٣٩]". وقيل القطان "فلا تتخذوا منهم مناصرين لكم، ولا تعبتروهم منكم حتى يؤمنوا ويهاجروا مجاهدين في سبيل الاسلام"[٢٤٠].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الأية تتضمن معنى الأمر والنهي الحقيقي (خذوا, اقتلوا، لا تتخذو)، أي أمرالله عباده المؤمن ليقتل الكافرين أي اذا أظهركفرهم وينهى الله المؤمن تتخذ الكافرون ناصرا.

أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأُولَئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا (٩١).

---

[٢٣٧]. البيضاوي. ص. ٤٨٤

[٢٣٨]. أيسر التفاسير. ص. ٢٨٧

[٢٣٩]. ابن كثير. ص. ٣٧١-٣٧٢

[٢٤٠]. القطان. ص. ٣٢٤

قال القطان" خُذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم فلا علاج لهم غير ذلك[٢٤١]".

وقيل الخازن" أسرى حيث أدركتموهم". وفي فتح القدير " إذا قدرتم عليهم، في الحلّ والحرم"[٢٤٢].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الأية تتضمن معنى الأمر الحقيقي (خذ، اقتلوا)، أي أمرالله المؤمنين بقتال الكافرين إن لم يعتزل ويصلح.

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ .....فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا.....(٩٤).

"يا أيها الذين آمنوا إذا ذهبتم للجهاد فاحترِسوا ان تقتلوا المؤمنين وأنتم لا تعلمونهم. ان عليكم أن تتثبَّتوا في قتل من اشتبه أمره عليكم لتعلموات أمسلم هو أم كافر[٢٤٣]". كما في المقاتل" إذا خرجتم فلا تقتلوا مسلماً"[٢٤٤].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الأية تتضمن معنى الأمر الحقيقي (تبيننوا، تبينوا) أي يأمر الله سبحانه وتعالى للمؤمن الحرب بدقة.

---

[٢٤١]. القطان. ص. ٣٢٥

[٢٤٢]. فتح القدير. الجزء الثاني. ص. ١٨٦

[٢٤٣]. القطان. ص. ٣٢٨

[٢٤٤]. المقاتل. ص. ٣٤٠

ب. معاني الأمر والنهي المجازي

وَإِنْ خِفْتُمْ أَلا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ .....(٣).

قال البيضاوي "إن خفتم أن لا تعدلوا في يتامى النساء إذا تزوجتم بهن، فتزوجوا ما طاب لكم من غيرهن"[٢٤٥]. كذلك قال ابن كثير "إذا كان تحت حجر أحدكم يتيمة وخاف ألا يعطيها مهر مثلها، فليعدل إلى ما سواها من النساء، فإهن كثير، و لم يضيق الله عليه"[٢٤٦].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الأية تتضمن معنى الأمر المجازي يعني أمر للإباحة (فانكحوا) يعني إباحة الوصيون لتزوجت المرأة يتيمة سواهما لأن الوصيون الأغلبية لا تعدلوا في يتامى النساء إذا تزوجتم بهن.

.....فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا (٤).

قال السمرقندي "وروي عن علي بن أبي طالب أنه قال: إذا كان أحدكم مريضاً فليسأل من امرأته درهمين من مهرها...."[٢٤٧]. هذا الرأي لا يختلف بقول البيضاوي

[٢٤٥]. البيضاوي. ص. ٤٢٩

[٢٤٦]. ابن كثير. ص. ٢٠٨

[٢٤٧]. السمرقندي. ص. ٣٦٠

"فخذوه وأنفقوه حلالاً بلا تبعة"[٢٤٨]. كما قيل السعدي "لا حرج عليكم في ذلك ولا تبعة[٢٤٩].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الأية تتضمن معنى الأمر المجازي يعني أمر للإباحة (كلوا) أي إباحة هبة المرأة صداقها وأنها تملكه ولا حق للوالي فيه.

وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا (٥).

قال البغوي "الجهال بموضع الحق أموالكم التي جعل الله لكم قياما"[٢٥٠].وقيل البيضاوي نهي للأولياء عن أن يؤتوا الذين لا رشد لهم أموالهم فيضيعوها ، وإنما أضاف الأموال إلى الأولياء لأنها في تصرفهم وتحت ولايتهم"[٢٥١].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الأية تتضمن معنى النهي المجازي يعني الإرشاد (لا تؤتوا) يعني ينهى الله النساء والصبيان واليتامى عن تَمْكين من التصرّف في الأموال التي جعلها الله للناس قياما.

---

[٢٤٨]. البيضاوي. ص. ٤٣٠

[٢٤٩]. السعدي. ص. ١٦٣

[٢٥٠]. البغوي. ص. ١٦٤

[٢٥١]. البيضاوي. ص. ٤٣١

قال الثعالبي "إنْ رَشَدتُّمْ عِدُوهُمْ وَعْداً حَسَناً"[٢٥٢]. وقال البغوي " عِدَة جميلة، قولا لينا تطيبُ به أنفسُهم"[٢٥٣].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الأية تتضمن معنى الأمر المجازي يعني أمر للتأديب (قولوا) أي يأمر الله الولي لليتيم السفيه قولاً جميلاً وعِدُوهم عِدَةً جميلة بإعطائهم أموالهم إذا رشدوا والمعروف ما عرفه الشرع أو العقل بالحسن. هذا الرأي لا يختلف بقول

.....**وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا (٦).**

وقال ابن كثير "من كان في غُنْية عن مال اليتيم فَلْيستعففْ عنه، ولا يأكل منه شيئا. قال الشعبي: هو عليه كالميتة والدم"[٢٥٤]. قال البغوي "ليمتنع من مال اليتيم فلا يرزأه قليلا ولا كثيرًا، والعفة: الامتناع مما لا يحل".

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الأية لا تتضمن معنى الأمر الحقيقي لكن الندب (استعفف) أي يأمر الله صبرا للإمتناع مما لا يحل.

---

[٢٥٢]. الثعالبي. ص. ٢٨٦

[٢٥٣]. البغوي. الجزء الثاني. ص. ١٦٥

[٢٥٤]. ابن كثير. الجزء الثاني. ص. ٢١٦

قال البغوي "عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه أن رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إني فقير وليس لي شيء ولي يتيمٌ؟ فقال: "كل من مال يتيمك غير مسرف ولا مبادر ولا متأثل"[٢٥٥]. وقيل الثعالبي "وأَبَاحَ اللَّه للوصيِّ الفقيرِ أنْ يأكُلَ مِنْ مالِ يتيمه بالمَعْروف". هذا الرأس لا يختلف بقول الألوسي "عن ابن عباس أنه قال : يأكل الفقير إذا ولي مال اليتيم بقدر قيامه على ماله ومنفعته له ما لم يسرف أو يبذر"[٢٥٦].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الأية لا تتضمن معنى الأمر الحقيقي لكن أمر للإباحة (كل) يعني يجوز ان يأكل مال اليتيم محتاجا ضروريا.

قال ابن كثير "هذا أمر الله تعالى للأولياء أن يشهدوا على الأيتام إذا بلغوا الحلم وسلموا إليهم أموالهم؛ لئلا يقع من بعضهم جُحُود وإنكار لما قبضه وتسلمه"[٢٥٧]. كما قيل سيد طنطاوي " فإذا أردتم أيها الأولياء أن تدفعوا إلى التيامى أموالهم التى تحت أيديكم بعد البلوغ والرشد، فاشهدوا عليهم عند الدفع بأنهم قبضوها وبرئت عنها ذممكم ، لأن هذا الإِشهاد أبعد عن التهمة ، وأنفى للخصومة ، وأدخل في الأمانة وبراءة الساحة .

---

[٢٥٥]. البغوي. الجزء الثاني. ص. ١٦٨

[٢٥٦]. الألوسي. الجزء الثالث. ص. ٤٣٤

[٢٥٧]. ابن كثير. ص. ٢١٨

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الأية لا تتضمن معنى الأمر الحقيقي لكن الأمر الإرشاد (أشهدوا) أي الإرشاد الولي بالإشهاد على دفع المال إلى اليتيم بعدما بلغ لتزول عنه التهمة وتنقطع الخصومة.

وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلا مَعْرُوفًا (٨).

وهذه العبارة كقول الله "كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ"[٢٥٨]. كما قال في المقاتل "فأعطوهم من الميراث"[٢٥٩]. هذا الرأي لا يختلف بقول الخازن "فارضخوا لهم من المال قبل القسمة"[٢٦٠].

قال الخازن " أن لا يتبع العطية بالمن والأذى"[٢٦١]. المناسب بقول ابن عبد السلام " أمر الوارث والولي أن يقول للآخذين عند إعطائهم المال قولاً معروفاً"[٢٦٢]. وقال سيد طنطاوي "قولوا لهم قولا جميلا يرضاه الشرع ، ويستحسنه العقل"[٢٦٣]. هذا

[٢٥٨]. سورة الأنعام : ١٤١

[٢٥٩]. المقاتل. ص. ٢٩٤

[٢٦٠]. الخازن. الجزء الثاني. ص. ٣٩

[٢٦١]. الخازن. الجزء الثاني. ص. ٣٩

[٢٦٢]. ابن عبد السلام. ص. ٣٥٣

[٢٦٣]. سيد طنطاوي.ص. ٨٦٥

الرأي لا يختلف بقول الخازن "أن لا يتبع العطية بالمن والأذى"[٢٦٤]. كما قيل البيضاوي "أن يدعوا لهم ويستقلوا ما أعطوهم ولا يمنوا عليهم"[٢٦٥].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الأية لا تتضمن معنى الأمر الحقيقي لكن الندب (ارزقو، قولوا) أي أمر الله تعالى أن يُرضَخ الفقراء واليتامى والمساكين من القرابة الذين لا يَرثون شيء من الوسط يكون صدقة عليهم وإحسانا إليهم.

وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلا سَدِيدًا (٩).

رأى بعض المفسرين بأن هذه الآية تتضمن معنى الأمر الإرشاد. أي "قد تضمنت إرشاد الله تعالى للمؤمن الذى يحضر مريضا على فراش الموت بأن لا يسمح له ان يحيف في الوصية بأن يوصى لوارث أو يوصى بأكثر من الثلث او يذكر دينا ليس عليه وإنما يريد حرمان الورثة. فقال تعالى آمراً عباده المؤمنين وليخش الذين لو تركوا من خلفهم أَىْ من بعد موتهم، ذرية ضعافاً خافوا عليهم. أي فليخشوا هذه الحال على أولاد غيرهم ممن حضروا وفاته. كما شخشوها على أولادهم. إذاً فعليهم

[٢٦٤]. الخازن. الجزء الثاني. ص. ٣٩

[٢٦٥]. البيضاوي. ص. ٤٣٢

أن يتقوا الله في أولاد غيرهم"[٢٦٦]. قال البيضاوي "أمرهم بالتقوى التي هي غاية الخشية بعدما أمرهم بها مراعاة للمبدأ والمنتهى"[٢٦٧].

وأمرالله الوصيين اذا يقول اليتيم بكلام مُنَعَّم. أي " لا إهانة فيه ولا عتاب، ولا تأفيف"[٢٦٨]. كذلك في القول " وليقولوا لمن حضروا وفاته ووصيته قولا سديداً : صائباً لا حيف فيه ولا جور معه".

وقال البيضاوي "ثم أمرهم أن يقولوا لليتامى مثل ما يقولون لأولادهم بالشفقة وحسن الأدب ، أو للمريض ما يصده عن الإِسراف في الوصية وتضييع الورثة ، ويذكره التوبة وكلمة الشهادة ، أو لحاضري القسمة عذراً جميلاً ووعداً حسناً ، أو أن يقولوا في الوصية ما لا يؤدي إلى مجاوزة الثلث وتضييع الورثة"[٢٦٩].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الآية تتضمن معنى الأمر المجازي يعني الإرشاد.

وَاللاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ .....(١٥).

[٢٦٦]. أيسر التفاسير. ص. ٢٤٠

[٢٦٧]. البيضاوي. ص. ٤٣٣

[٢٦٨]. ايسر التفاسر. ص. ٢٣٩

[٢٦٩]. البيضاوي. ص. ٤٣٣

قال البيضاوي "فاطلبوا ممن قذفهن أربعة من رجال المؤمنين تشهد عليهن"[٢٧٠].

قال الخازن " من المسلمين وهذا خطاب للأزواج أي اطلبوا أربعة من الشهود ليشهدوا عليهن وقيل هو خطاب للحكام اي استمعوا شهادة أربع عليهن. ويشترط في هذه الشهادة العدالة والذكورة قال عمر بن الخطاب: إنما جعل الله الشهود أربعة ستراً يستركم به دون فواحشكم"[٢٧١].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الأية لا تتضمن معنى الأمر الحقيقي لكن الإرشاد (استشهدوا) أى "أمر الله من المسلمين يشهدون بأن فلانة زنت بفلان"[٢٧٢].

وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ .....لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا (٣٢).

قال البيضاوي "لكل من الرجال والنساء فضل ونصيب بسبب ما اكتسب ومن أجله، فاطلبوا الفضل من الله تعالى بالعمل لا بالحسد[٢٧٣]". وفي الميسر "ولا تتمنوا

---

[٢٧٠]. البيضاوي. ص. ٤٣٨

[٢٧١]. الخازن. ص. الجزء الثاني. ص. ٥٣

[٢٧٢]. ايسر لتفاسر. ص. ٢٤٥

[٢٧٣]. البيضاوى. ص. ٤٥١

ما فضَّل الله به بعضكم على بعض، في المواهب والأرزاق وغير ذلك، فقد جعل الله للرجال نصيبًا مقدَّرًا من الجزاء بحسب عملهم، وجعل للنساء نصيبًا مما عملن"[٢٧٤]. هذا الرأي لا يختلف بقول ابن كثير "نهاهم أولاً عن التعرض لأموالهم بالجوارح ، ثم عن التعرض لها بالقلب على سبيل الحسد لتطهر أعمالهم الظاهرة والباطنة"[٢٧٥].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الأية تتضمن معنى النهي المجازي يعني الإرشاد (لا تتمنوا).

قال ابن كثير " وقد روى الترمذي، وابن مردويه من حديث حماد بن واقد: سمعت إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "سلُوا الله من فَضْلِه؛ فإن الله يحب أن يسأل وإن أفضل العبادة انتظار الفرج"[٢٧٦]. هذا الرأي لا يختلف برأي "فمن سأل ربّه وألح عليه موقناً بالاجابة أعطاه فيوفقه للإتيان بالأسباب[٢٧٧]". وقال في الميسر "واسألوا الله الكريم الوهاب يُعْطِكم من فضله بدلا من التمني"[٢٧٨].

---

[٢٧٤]. الميسر. الجزء الثاني. ص. ٣٢

[٢٧٥]. الألوسي. الجزء الرابع. ص. ٣٥

[٢٧٦]. ابن كثير. ص. ٢٨٧

[٢٧٧].ايسر التفاسير. ص. ٢٥٦

[٢٧٨]. الميسر. الجزء الثاني. ص. ٣٢

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الأية تتضمن معنى الأمر المجازي يعني أمر للإرشاد (اسألوا). أي يهدي الله الناس ان تتمنو ما فضل الله الناس غيره التمني ولا يجد شيئًا لكن يسأل الله من فضل لأن الله كريم وهاب.

.....وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا (٣٤).

قال الألوسي "فانصحوهن أو وقولوا لهن اتقين الله وارجعن عما أنتن عليه"[٢٧٩].قال البغوي "إن لم يترعن عن ذلك بالقول فاهْجُرُوهن[٢٨٠]".

وقال الألوسي "أتركوهن منفردات في مضاجعهن فلا تدخلوهن تحت اللحف ولا تباشروهن فيكون الكلام كناية عن ترك جماعهن"[٢٨١].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الأية تتضمن معنى الأمر المجازي يعني الندب (عظوا، اهجروا) أي طلب الزوج لزوجتهم بالترغيب في الطاعة والتنفير من المعصية. وندب الله الزوج لا يجامعها، ويحدثها إذا ترفع الأخلاق عن الزوج.

[٢٧٩]. الألوسي. الجزء الرابع. ص. ٤٣

[٢٨٠]. البغوي. ص. ٢٠٨

[٢٨١]. الألوسي. الجزء الرابع. ص. ٤٣

قال البيضاوي "ضرباً غير مبرح ولا شائن[٢٨٢]". كذلك قال الثعالبي "والضَّربُ في هذه الآية : هو ضَرْبُ الأدب غَيْرُ المُبَرِّح، وهو الذي لا يَكْسِرُ عَظْماً، ولا يَشِينُ جارحةً، وقال النبيُّ صلى الله عليه وسلم : " اضْرِبُوا النِّسَاءَ؛ إذا عَصَيْنَكُمْ فِي مَعْرُوفٍ ضَرْباً غَيْرَ مُبَرِّحٍ " قال عطاء : قُلْتُ عَبَّاسٍ : مَا الضَّرْبُ غَيْرُ المُبَرِّحِ؟ قَالَ : بِالشِّرَاكِ وَنَحْوِه .

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الأية الأمر للإباحة يعني جواز الزوج ضرباً لزوجته بضربا غير مبرح.

وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا .....(٣٥).

قال الألوسي "وجهوا وأرسلوا إلى الزوجين لإصلاح ذات البين"[٢٨٣]. هذا الرأي لا يختلف بقول الخازن "ختلفوا في المخاطبين بهذا ومن المأمور ببعثة الحكمين"[٢٨٤]. وفي أيسر التفاسير "يخاطب المسلمين على شرط أن يكون الحكم عدلا عالماً بصيرا حتى يمكنه الحكم والقضاء بالعدل[٢٨٥]".

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الأية الأمر للإرشاد (ابعثوا) أي ارشاد الزوجين اذا ختلف فيه الأمر.

---

[٢٨٢]. البيضاوي. ص. ٤٥٣

[٢٨٣]. اللوسي. الجزء الرابع. ص. ٤٥

[٢٨٤]. اللوسي. الجزء الثاني. ص. ٨٤

[٢٨٥]. أيسر التفاسير. ص. ٢٥٩

.....فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا (٤٣).

قال ابن كثير "أنه لا يجوز التيمم لعادم الماء إلا بعد تطلبه، فمتى طلبه فلم يجده جاز له حينئذ التيمم"[٢٨٦]. وقال البغوي "لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "وجُعلتْ تربتُها لنا طهورًا"[٢٨٧].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الأية تتضمن معنى الأمر المجازي يعني الإباحة (تيمموا) أي جواز التَّيَمُّم المؤمن أذا كان المرض وجنبا بشرط لا يوجد الماء.

.....وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَاعِنَا لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاسْمَعْ وَانْظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ .....(٤٦).

قال ابن كثير "اسمع ما نقول، لا سمعت"، كذلك المناسب بقول مجاهد والحسن: واسمع غير مقبول منك"[٢٨٨]. " قال ابن جرير: وهذا استهزاء منهم واستهتار، عليهم لعنة الله (والملائكة الناس أجمعين).

---

[٢٨٦]. ابن كثير. الجزء الثاني. ص. ٣١٨

[٢٨٧]. البغوي. الجزء الثاني. ص. ٢٢٦

[٢٨٨]. ابن كثير. ص. ٣٢٣

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الأية لاتتضمن معنى الأمر الحقيقي لكن التسخير (واسمع) أي استهزاء الكافر لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم يعني لا يسمع ما قلته لن ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم.

قال ابن كثير "قلوبهم مطرودة عن الخير مبعدة منه، فلا يدخلها من الإيمان شيء نافع لهم وقد"[٢٨٩] . وهذه العبارة كقول الله تعالى "فَقَلِيلا مَا يُؤْمِنُونَ"[٢٩٠].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الأية توجد الأمر المجازي يعني التهكم (واسمع وانظرنا) أي تَهَكُّمُ الله الكافرين لأنهم يتولون عن كتاب الله بعد ما عقلوه، وهم يعلمون ما عليهم في ذلك من الإثم والعقوبة. وقرينة لهذه العلة جملة في آخر الآية "وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا".

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نزلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ..... (٤٧).

وهذه العبارة كقوله تعالى : "إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَعْنَاقِهِمْ أَغْلالا فَهِيَ إِلَى الأذْقَانِ فَهُمْ مُقْمَحُونَ. وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَأَغْشَيْنَاهُمْ فَهُمْ لا يُبْصِرُونَ"[٢٩١]. والرأي ابن كثير" آمرا أهل الكتاب بالإيمان بما نزل على عبده ورسوله محمد صلى الله عليه وسلم من الكتاب العظيم الذي فيه تصديق الأخبار التي بأيديهم

---

[٢٨٩]. ابن كثيرز ص. ٣٢٤

[٢٩٠]. البقرة : ٨٨

[٢٩١]. سورة يس : ٨-٩

من البشارات، ومتهددا لهم أن يفعلوا"[٢٩٢]. كما قال الخازن "ما نعرف ذلك وأصروا على الكفر فأنزل الله هذه الآية وأمرهم بالإيمان وقرن بهذا الأمر الوعيد الشديد"[٢٩٣].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الأية تتضمن معنى الأمر المجازي يعني التهديد (آمنوا) لأن اكثر اهل الكتاب لا يهتم ما أمر الله لهم لأمن القران قبل نزول العذاب. وقرينة لهذه العلة جملة في الآية "مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَى أَدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ".

انْظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَكَفَى بِهِ إِثْمًا مُبِينًا (٥٠).

قال ابن كثير "في تزكيتهم أنفسهم ودعواهم أنهم أبناء الله وأحباؤه" وقولهم "لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى"[٢٩٤]. وقولهم: "لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلا أَيَّامًا مَعْدُودَةً"[٢٩٥] واتكالهم على أعمال آبائهم الصالحة، وقد حكم الله أن أعمال. يريد الله الإعتبار للناس على موقف المتكبر اليهوديون. قال الخازن " الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم انظر يا محمد إلى هؤلاء اليهود"[٢٩٦]. وقيل في التفسير الشعراوي "أمر

---

[٢٩٢]. ابن كثير. الجزء الثاني. ص. ٣٢٤

[٢٩٣]. الخازن. الجزء الثاني. ص. ١٩٢

[٢٩٤]. سورة البقرة : ١١١

[٢٩٥]. البقرة : ٨٠

[٢٩٦]. الخازن. الجزء الثاني. ص. ١١٢

لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكل خطاب لرسول الله هو خطاب لأمته وعرفنا من قبل أن الافتراء : كذب متعمد"[٢٩٧].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الأية تتضمن معنى الأمر المجازي يعني الإعتبار (انظر) أي يعلم الله كذبهم للإعتبار الناس بعده.

إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا (٥٦).

قال ابن كثير "قال الأعمش، عن ابن عمر: إذا احرقت جلودهم بدلوا جلودًا بيضا أمثال القراطيس"[٢٩٨]. وفي تفسير الشعراوي "أن الجلود تبدل وتنشأ جلود أخرى من نفس مادتها توصل العذاب للنفس الواعية"[٢٩٩]. وقال الخازن " إنما فعلنا بهم ذلك ليجدوا ألم العذاب وكربه وشدته وإنما أتى بلفظ الذوق مع ما ينالهم من عظم العذاب الذي نالوه إخباراً بأن إحساسهم به في كل حال فإحساس الذائق في تجديد وجدان الذوق من غير نقصان في الإحساس"[٣٠٠].

---

[٢٩٧]. تفسير الشعراوي. ص. ١٥٨٠

[٢٩٨]. ابن كثير. ص. ٣٣٧

[٢٩٩]. تفسير الشعراوي. ص. ١٥٩٦

[٣٠٠]. الخازن. الجزء الثاني. ص. ١١٥

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الأية لا تتضمن معنى الأمر الحقيقي لأن هذه الآية لا تأمر الكافرين أن يذوقوا نارا جهنما بل هذا الأمر بمعنى إهانة (ذق) لأن بسبب كفرهم.

أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلا بَلِيغًا (٦٣).

قال الزمخشري "قل لهم في معنى أنفسهم الخبيثة وقلوبهم المطوية على النفاق قولاً بليغاً..... فأصلحوا أنفسكم وطهروا قلوبكم وداووها من مرض النفاق"[٣٠١]. وقال الخازن "بليغاً يؤثر في قلوبهم موقعه وهو التخويف بالله عز وجل هو أن يوعدهم بالقتل إن لم يتوبوا من النفاق"[٣٠٢]. كما قيل الرازي "الكلام على ما قررناه منتظم حسن الاتساق لا حاجة فيه إلى شيء من الحذف والإضمار"[٣٠٣]. هذا الرأي لا يختلف بقول البيضاوي "في معنى أنفسهم أو خالياً بهم فإن النصح في السر أنجع"[٣٠٤].

---

[٣٠١]. الزمخشري. ص. ٤٢٦

[٣٠٢]. الخازن. الجزء الثاني. ص. ١٢٤

[٣٠٣]. الرازي. الجزء الخميس. ص. ٢٥١

[٣٠٤]. البيضاوي. ص. ٤٦٨

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الأية تتضمن معنى الأمر المجازي يعني التأديب (قل) يعني أدب الله النبي لأنصحهم المنافقين بكلام بليغ ويؤثر فيهم.

وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلا قَلِيلٌ مِنْهُمْ .....(٦٦).

قال ابن كثير "قال النبي صلى الله عليه وسلم: "إن من أمتي لرجالا الإيمان أثبت في قلوبهم من الجبال الرواسي"[٣٠٥]. وقيل الخازن "أن رجلاً من اليهود قال: والله لقد كتب الله علينا القتل والخروج ففعلنا فقال ثابت: والله لو كتب الله علينا ذلك لفعلنا وهو من القليل الذي استثنى الله"[٣٠٦]. وفي الثعالبي " أنَّ اليهود قالوا؛ لَمَّا لم يَرْضَ المنافِقُ بحُكْم النبيِّ صلى الله عليه وسلم : «مَا رأَيْنَا أَسْخَفَ مِنْ هؤلاءِ يُؤْمنونَ بمحمَّد، ثم لا يرضَوْنَ بحُكْمه، ونحنُ قَدْ أمرنا بقَتْلٍ أَنْفُسِنا ، ففَعَلْنا ، وبَلَغَ القَتْلُ فينا سَبْعِينَ أَلْفاً، فقَالَ ثابتُ بْنُ قَيْسٍ: لَوْ كُتِبَ ذلك علَيْنا، لَفَعَلْنَاه ، فنزلَتِ الآية مُعْلِمَةً بحالِ أولئكَ المُنَافِقِينَ، وأنه لو كُتِبَ ذلك علَى الأمَّة، لم يَفْعَلُوهُ، وما كان يَفْعَلُه إلا قليلٌ مؤمنُونَ محقِّقون"[٣٠٧].

---

[٣٠٥]. ابن كثير. ص. ٣٥٢

[٣٠٦]. الخازن. الجزء الثاني. ص. ١٢٧

[٣٠٧]. الثعالبي. ص. ٣٢٥

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الأية تتضمن معنى الأمر المجازي يعني التسخير (اقتلوا، اخرجوا). اي تسخير لمن طباعة على مخالفة الأمر. وقرينة لهذا الرأي جملة "مَا فَعَلُوهُ إِلا قَلِيلٌ".

فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ..... (٧٤).

.قال ابن كثير "يبيعُون الحياة الدنيا بالآخرة ويختارُون الآخرة[٣٠٨]". كذلك قال البيضاوي "حثهم على ترك ما حكي عنهم"[٣٠٩]. كذلك قال الثعالبي "أمر من اللَّه سبحانه للمؤمنين بالجهادِ، ثم وصف سبحانه ثوابَ المقاتِلِينَ ، والأجْرُ العظيمُ : الجَنَّة"[٣١٠].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الأية تتضمن معنى الأمر المجازي يعني الندب (قاتل) يعني هذه الآية لغرض تحريض الله المؤمن ليفزع. وقرينة لهذه العلة جملة في "وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا".

.....رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا (٧٥).

---

[٣٠٨]. ابن كثير. ص. ٢٤٩

[٣٠٩]. البيضاوي. ص. ٤٧١

[٣١٠]. الثعالبي. ص. ٣٢٨

قال ابن كثير "سخر لنا من عندك وليا وناصرا"[٣١١]. كما قال البيضاوي "فاستجاب الله دعاءهم بأن يسر لبعضهم الخروج إلى المدينة وجعل لمن بقي منهم خير ولي وناصر بفتح مكة على نبيه صلى الله عليه وسلم"[٣١٢].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الأية تتضمن معنى الأمر المجازي يعني الدعاء (اخرج, اجعل, اجعل) يعني الدعاء المستضعفين من الرجال والنساء والصبيان في البلد الظالم اهلها.

أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ .....قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا (٧٧).

قال البغوي "قال الكلبي : يا رسول الله ائذنْ لنا في قتالهم فإنهم قد آذَوْنَا، فيقول لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كُفّوا أيديَكم فإني لم أؤمر بقتالهم[٣١٣]". كما قيل الألوسي "واشتغلوا بما أمرتم به، ولعل أمرهم بإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة تنبيهاً على أن الجهاد مع النفس مقدم وما لم يتمكن المسلم في الانقياد لأمر الله تعالى بالجود بالمال"[٣١٤]. وقال الشعراوي " لأن بوادر مدّ الأيدي للقتال قد ظهرت منهم إما

---

[٣١١]. ابن كثير. ص. ٣٥٨

[٣١٢]. البيضاوي. ص. ٤٧١

[٣١٣].البغوي. ص. ٢٥٠

[٣١٤]. الألوسي. الجزء الرابع. ص. ١٣٩

قولاً بأن يقولوا : دعنا يا رسول الله نقاتل ، وإما فعلاً بأن تهيأوا للقتال، وزمن كُتِبَ عليهم القتال ، فنفهم من هذه أنه كانت هناك بوادر المدّ اليد إلى القتال قبل أن يكتب عليهم القتال والذين قالوا: دعنا نقاتل هم: ابن عوف وأصحاب له، ولو كان الأمر بالقتال متروكا للرسول لكان قد أمرهم بمجرد أن قالوا ذلك"[٣١٥].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الأية تتضمن معنى الأمر المجازي يعني الألتماس (كفوا، أقيموا, آتوا).

قال ابن كثير "آخرة المتقي خير من دنياه[٣١٦]". هذا الرأي لا يختلف بقول الثعالبي "الإِستمتاعُ بالحياةِ فيها الَّذي حَرَصْتُم علَيْهِ قليلٌ"[٣١٧]. هذا الرأي لا يختلف بقول الخازن "قل لهم يا محمد {متاع الدنيا قليل} يعني أن منفعتها والاستمتاع بالدنيا قليل لأنه فان زائل"[٣١٨].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الأية تتضمن الأمر بمعنى الندب (قل) أي ندب المسلم في جهاد الله. هذه الأية لموجه المسلم الإمتناع و الرفائض عن الحرب. والعلة لهذا الرأي يعني في الجملة "مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى". هذه الأية لموجه المسلم الإمتناع و الرفائض عن الحرب.

---

[٣١٥]. تفسير الشعراوي. ص. ١٦٦٥

[٣١٦]. ابن كثير. ص. ٣٦٠

[٣١٧]. الثعالبي. ص. ٣٢٩

[٣١٨]. الخازن. الجزء الثاني. ص. ١٣٢

.....وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَمَالِ هَؤُلاءِ الْقَوْمِ لا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا (٧٨).

هذا الرأي لا يختلف بقول البيضاوي "يبسط ويقبض حسب إرادته[٣١٩]". كما قيل الخازن "قل لهم يا محمد كلّ من عند الله يعني الحسنة والسيئة والخصب والجدب والغنيمة والهزيمة والظفر والقتل فأما الحسنة فإنعام من الله وأما السيئة فابتلاء منه"[٣٢٠]. هذا الرأي لا يختلف بقول البغوي "الحسنة والسيئة كلها من عند الله، ثم عيّرهم بالجهل"[٣٢١].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الأية تتضمن معنى الأمر المجازي يعني التسخير (قل) أي تسخير المسلم بسبب طابعتهم (المنافق)، إن تصبهم نعمة يشكر إلى الله، وإن تصبهم مصيبة فتولى عنه. على أن كل من عند الله.

وَإِذَا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا (٨٦).

قال البغوي "إذا سلّم عليكم مُسلّم فأجيبُوا بأحسن منها أو رُدُّوها كما سلّم، فإذا قال: السلام عليكم، فقل: وعليكم السلامُ ورحمة الله، وإذا قال: السلام عليكم

[٣١٩]. البيضاوي. ص. ٤٧٤

[٣٢٠]. الخازن. الجزء الثاني. ص. ١٣٣

[٣٢١]. البغوي. الجزء الثاني. ص. ٢٥٢

ورحمة الله، فقل: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته، فإذا قال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فردّ مثله"[٣٢٢].قال ابن جزي "ذلك الأمر برد السلام، والتخيير بين أن يرد بمثل ما سلم عليه أو بأحسن منه"[٣٢٣]. إذن, عرفنا أن المعنى في هذه الأية معنى التخيير. إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الأية تتضمن معنى الأمر المجازي يعني التخيير(حيوا). أي يختار المؤمن بأن يردوا تحية لكن الأحسن افضل.

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ..(٩٤).

هذا الرأي لا يختلف برأي "ولا تقولوا لمن استسلم لكم و لم يقاتلكم وأظهرَ لكم الاسلام إنك لست بمؤمن، فتقتلوه طمعاً في ما معه من حطام الدنيا"[٣٢٤]. وقال ابن كثير " قال ابن عباس: كان رجل في غُنَيْمَة له، فلحقه المسلمون، فقال: السلام عليكم. فقتلوه وأخذوا غُنَيمته". وفي أيسر التفاسير "أعلن إسلامه لكم بالشهادة أو بالسلام"[٣٢٥].

إعتمادا على ارآء المفسرين السابقة، استنبطت الباحثة بأن هذه الأية تتضمن معنى الأمر المجازي (ولا تقولوا) يعني التصلية و الصبر عن يقتل امعان لمن قال "سلام عليكم".

---

[٣٢٢]. البغوي. ص. ٢٥٧

[٣٢٣]. ابن جزي. ص. ٢٨٩

[٣٢٤]. القطان. ص. ٣٢٨

[٣٢٥]. أيسر التفاسير. ص. ٢٩١

الباب الرابع

الخاتمة

١. الخلاصة

استفادا واعتمادا على ما قدمته الباحثة من أسئلة البحث والنظرية في التحليل فلخصت الباحثة في الأمور التالية :

١. أما عدد ألفاظ الأمر الموجودة من أية ١إلى أية ١٠٠ في سورة النساء هي ٧٢ ألفاظ، وعدد النهي الموجودة من أية ١إلى أية ١٠٠ في سورة النساء هي ١٦ ألفاظ.

٢. صيغ الأمر المستخدمة في تلك الآيات فعل الأمر وفعل المضارع المقرون بلام الأمر، أما صيغة النهي الواحدة يعني "لا" مع الفعل المضارع فقط.

٣. ومعاني الأمر والنهي في هذه السورة نوعان هما الحقيقية والمجازية

ومعاني الأمر الحقيقة (بمعنى الوجوب) تقع في٢١ آية (١، ٢، ٤، ٥، ٦، ١٦، ١٩، ٢٤، ٢٥، ٣٣، ٣٦، ٤٣، ٥٩، ٦٣، ٧١، ٧٦، ٨١، ٨٤، ٨٩، ٩١، ٩٤).

أما معاني الأمر المجازية تقع في٢١ آية (٣، ٤، ٦، ،٨، ٩، ، ١٥، ٣٢، ٣٤، ٣٥، ٤٣، ٤٦، ٤٧، ٥٠، ٥٦، ٦٣، ٦٦، ٧٤، ٧٥، ٧٧، ٧٨، ٨٦).

يعني :

- الأمر للإباحة في آية ٣، ٤، ٦، ٣٤، ٤٣
- الأمر الندب في آية ٦، ٨ (٢)، ٣٤ (٢)، ٧٤، ٧٧
- الأمر للإرشاد في آية ٦، ٩ (٢)، ١٥، ٣٢، ٣٥
- الأمر التسخير في آية ٤٦، ٦٦، ٧٨
- الأمر التهكم في آية ٤٦ (٢)
- الأمر للتهديد في آية ٤٧
- الأمر للإعتبار في آية ٥٠
- الأمر الإهانة في آية ٥٦
- الأمر للتأديب في آية ٦٣
- الأمر للدعاء في آية ٧٥ (٣)
- الأمر الإلتماس في آية ٧٧ (٣)
- الأمر للتخيير في آية ٨٦.

ومعاني النهي الحقيقة (بمعنى التحريم) تقع في١٠ آية (٢، ٥، ٦، ١٩، ٢٢، ٢٩، ٣٤، ٣٦، ٤٣، ٨٩).

أما معاني النهي المجازية تقع ٣ آية، يعني :

- النهي للإرشاد في آية ٢٠، ٣٢، ٩٤.

٢. الإقتراحات

قد انتهى هذا البحث الجامعى تحت الموضوع "ارآء المفسرين في معاني الأمر والنهي من سورة النساء" بعون الله تعالى وتوفيقه وهنا تقدم الباحثة الإقتراحات كمايلي.

واعترفت الباحثة أنّ هذا البحث البسيط لم يكن على درجة الكمال لما فى من الأخطاء والنقصان لذا ترجو من الباحث الأخر تصحيح تلك الأخطاء عسى أن يكون هذا البحث فوائد عديدة ينتفع بها محب اللغة العربية.

هذا اخر ما يسره الله تعالى فى كتابة هذا البحث وأسأل الله تعالى أن يجعل هذا البحث نافعا لخدمة الدين والأمة. ومن الله العون والتوفيق.

قائمة المراجع

القران الكريم.

القران الكريم والترجمة.

اداب، احمد باحميد لسانس. ١٩٩٦. *درس البلاغة العربية المدخل في علم البلاغة وعلم المعاني*. جاكرتا: كرافندوا فرسادا.

إسماعيل، أبو الفداء بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (ابن كثير). ١٩٩٩. *تفسير القرآن العظيم*. دار طيبة للنشر والتوزيع.

السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن. ٢٠٠٦. *الإتقان في علوم القرآن*. الجزء الثاني. الرياض: مكتبة المعارف.

السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن. ٢٠٠٦. *الإتقان في علوم القرآن*. الجزء الثالث. القاهرة: دار الغد الجديد.

الشافعي، أبي يحيى زكريا للأنصاري. دون عام. *غاية الوصول شرح لب الوصول*. سماراع: طه فوترا.

الهاشمي، احمد. دون عام. *جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبديع*. بيروت: دار الفكر

أوزي، أحمد. ١٩٩٣. *تحليل المضمون ومنهجية البحث*.

حومدا، أسعد. *أيسر التفاسير*.

الصابوني، محمد علي. ١٣٩٠ه. التبيان في علوم القران. مكة: دار الكتب الإسلامية

جازم، علي ومصطفى امين. (دون عام). *دليل البلاغة الواضحة البيان والمعاني والبديع*. مكة: دار المعارف

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. دون عام. *مناهج البحث*.

سلامة، محمد حسين. (دون عام). *الإعجاز البلاغي في القران الكريم*.

حكيم، عبد الحميد. (دون عام). *السّلم*. جاكرتا: السعدية فترا.

شيحون، محمود سيد. ١٩٩٥. *البلاغة الوافية*. القاهرة: دار البياه للنشر.

قلاش، احمد. ١٩٩٥. *تسير البلاغة*.مدينة المنورة: الملك فهد الوطنية.

عبيد، وقان. ١٩٨٦ . *البحث العلمي مفهومه وادواته واساليبه*.

عتيق، عبد العزير. ٢٠٠٤. *علم المعاني*. القاهرة: الافاق العربية.

عرف، عبد العزيز عبد المعطي. ١٩٨٤.*من بلاغة النظم العربي*. بيروت: عالم الكتب.

عكاوي، إنعام فوال. ١٩٩٢. *في علوم البلاغة البديع والبيان والمعاني*. بيروت: دار الكتب العلمية.

علي، علاء الدين بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيحي أبو الحسن (الخازن). *تفسير الخازن*. بيروت: دار الفكر.

علي الجارمي ومصطفى امين. ١٩٦١. *البلاغة الواضحة البيان والمعاني والبديع*. سورابايا: الهداية.

مكتبة الشميلة.

محمد، عوض وفرج الله محمد. ١٩٨٣-١٩٨٦. *الخلاصة في البلاغة*. مكة: جامعة أم القرى.

Al-Mubarakfuri, Shafiyyurrahman. ٢٠٠٧. *Shahih Tafsir Ibnu Katsir, jilid ٢*. Riyadh: Darus Salam.

Arikunto, Suharimi. (Tanpa tahun). *Prosedur Penelitian, Suatu Pendekatan Praktek*. Jakarta: Rineka Cipta.

Arikunto, Suharsimi. ٢٠٠٥. *Manajemen Penelitian*. Jakarta : Rineka Cipta.

Marzuki. ١٩٩٧. *Metodologi Riset*. Yogyakarta : BPFE .

Moleong, Lexy J. ٢٠٠٥. *Metodologi Penelitian Kualitatif*. Bandung : PT. Remaja Rosda Karya.

Syakir, Muhammad Ahmad & Mahmud Muhammad Syakir. *Tafsir Ath-Thabari*. Jakarta: Pustaka Azzam.

KEMENTRIAN AGAMA
UNIVERSITAS ISLAM NEGERI
MAULANA MALIK IBARAHIM MALANG
FAKULTAS HUMANIORA DAN BUDAYA
Jl. Gajayana 50 Telp (1341)551354.572333 Malang 65144

BUKTI KONSULTASI

NAMA : DARIS SALAMI

NIM : 07310058

JURUSAN : BAHASA DAN SASTRA ARAB

FAKULTAS : HUMANIORA DAN BUDAYA

PEMBIMBING : Drs. KH. MARZUKI MUSTAMAR, M.Ag

JUDUL : ارآء المفسرين في معاني الأمر والنهي من سورة النساء

(دراسة وصفية دلالية بلاغية)

No	Tgl Bimbingan	Materi Konsultasi	Ttd. Pembimbing
1	11 Oktober 2010	Proposal & BAB I	
2	20 Oktober 2010	ACC BAB I & Konsultasi BAB II	
3	10 Februari 2011	ACC BAB II	
4	18 Maret 2011	Konsultasi BAB III	
5	29 Maret 2011	Konsultasi BAB III	
6	6 April 2011	Revisi BAB I-IV	
7	7 April 2011	ACC	

Malang, 7 Maret 2011
Mengetahui,
Kajur Bahasa dan Sastra Arab

Dr. Akhmad Muzakki, MA
NIP: 19604251998031022